لجنة نزع السلاح

CD/PV.116
19 March 1981
ARABIC

المحضر النهائي للجلسة السادسة عشرة بعد المائة

المعقودة في قصر الأمم ، بجنيف
يوم الخميس ١٩ آذار/مارس ١٩٨١ الساعة ١٠/٣٠ صباحا

الرئيس : السيد غرهارد هردر (الجمهورية الديمقراطية الألمانية)

الحاضرون في الجلسة

اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية	السيد ف • ل • اسرائيليان السيد ف • أ • بيرفيلييف السيد ل • س • موشكوف السيد أ • ج • دوليان
اثيوبيا	السيد ف • يوهانس السيد تاديسي تريفي
الأرجنتين	السيد ف • خيمينيث دافيلا الآنسة نيللي فريرى بيناباد
استراليا	السيد ر• ستيلي
ألمانيا (جمهورية - الاتحادية)	السيد غ • بفايفر السيد ن • كلينغلر السيد و • روهر
اندونيسيا	السيد سورينو داروسمان السيد هاريو ماتارام السيد ف • قاسم السيد ج • هادى
ايران	السيد جاهنجير أميرى
ايطاليا	السيد ف • كوردييرو دى مونتيزيمولو السيد ب • كابراس السيد إ• دى جيوفاني
باكستان	السيد منير أكرم السيد ت • ألطاف
البرازيل	السيد س • أ • دى سوزا إى سيلفا السيد سرجيو دى كويروث دوارته
بلجيكا	السيد أندريه أونكيلينكس السيد ج • م • نوارفاليس
بلغاريا	السيد ب • فوتوف السيد ر• ديانوف
بورما	السيد ساهلانغ السيد ني وين السيد تهان هتون

بولنـــدا	السيد ب • سوجكا
	السيد ج • تشيالوفيتش
	السيد ت • ستروجفاس
	السيد ك • توماس زيفسكي
بيـــرو	السيد ف • فالديفييسو
	السيد أ • ثورنبيري
تشيكوسلوفاكيا	السيد م • روجيك
	السيد ب • لوكيش
	السيد أ • سيما
الجزائـــر	السيد أ • بن يامينا
الجمهورية الديمقراطية الألمانية	السيد غرهارد هردر
	السيد ب • بونتيغ
رومانيـــا	السيد م • ماليتا
	السيد أوفيد يونيسكو
	السيد ت • ميليسكانو
	السيد ل • توادر
زائيـــر	السيد نكونغو دونتوني بواندا
سري لانكا	السيد هـ • م • غ •س • باليهاكارا
السويـــد	السيد كورت ليد غارد
	السيد ل • نوربير
	السيد ج • لوندين
	السيد ل • أ • دى غرير
الصـــين	السيد يو بي وان
	السيد ليانغ يوفان
	السيد يو مينغ جيا
	السيدة وانغ زيون
	السيدة جي بي يون
فرنســـا	السيد ف • دى لا غورس
	السيد ج • دى بوس
	السيد ميشيل كوتور

فنزويـــلا	السيد أ • ر• تايلاردات السيد هـ • أرتيغا
كنـــدا	السيد د • س • ماكفيل السيد غ • سكينر
كوبـــا	السيدة ف • بورود وسكي ياكييفيتش السيد س • باثوس السيد ف • كوسبينيرا
كينيـــا	السيد س • شيتيمي السيد ج • ن • مونيو
مصـــر	السيد عبد الرؤوف الريدى السيد ابراهيم على حسن السيد محمد نبيل فهمي
المغـــرب	السيد م • الشرايبي
المكسيك	السيد أ • غارثيا روبليس السيد م • أ • كاثيريس
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية	السيد ديفيد م • سامرهيس السيد ن • هـ • مارشال السيدة ج • أ • لنك
منغوليـــا	السيد س • هـ • لكهاشيد السيد س • أ • بولد
نيجيريـــا	السيد أولو أدينيجي السيد و • أ • أكينسانيا السيد ت • أغويبي — إيرونسي
الهنـــد	السيد ش • ساران
هنغاريـــا	السيد ايمرى كوميفش السيد تشابا غيورفي السيد أ • لاكاتوس
هولنـــدا	السيد ريخارد هـ • فاين السيد هندريك فاغنماكرز

الولايات المتحدة الأمريكية	السيد ب • تشارلز فلورى
	السيد ف • ديسيمون
	الآنسة ك • كريتنبرغر
	السيد ج • أ• ميسكيل
	السيد س• بيرسي
اليابـــان	السيد يوشيو أوكاوا
	السيد م • تاكاهاشي
	السيد ر• اى شي اى
	السيد ك • شيمادا
	السيد ك • أودا
يوغوسلافيا	السيد م • فرونيتش
	السيد ب • برانكوفيتش
أمين لجنة نزع السلاح والممثل الشخصي للأمين العام	السيد ر• جايبال
نائب أمين اللجنة	السيد ف • بيراساتيغي
ممثلو الدول غير الأعضاء	
فنلنـــدا	السيد ب • كايسالو
	السيد ف • سورالاتي
سويســـرا	السيد بكتيه

السيد فرونيتش (يوغوسلافيا) : سيادة الرئيس ، ان يوغوسلافيا تعلق أهمية كبرى على مسألة اقامة ضمانات دولية تؤمن عدم استعمال الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية وكذا عدم استعمالها كوسيلة للتهديد • ففي عالمنا اليوم ، بكل ما يتميز به من تناقضات حيث لا يزال سباق التسلح ، وخاصة النووى منه ، مستمرا ، والذى تزداد فيه أسلحة التدمير الشامل تطورا ، فان أمن جميع البلدان ، بغض النظر عن قوتها العسكرية يتعرض للخطر المباشر • غير أن البلدان الصغيرة والضعيفة عسكريا التي لا تملك أسلحة نووية تجد نفسها مهدّدة بشكل خاص •

ونحن ندرك أن الأمن العالمي القائم على الثقة والتعاون المتبادلين هو وحده الذى يمكنه أن يكفل وقف سباق التسلح ويفضي الى تحقيق نزع السلاح العام والكامل في اطار مراقبة دولية فعالة ، والى خفض القوات العسكرية وتدمير جميع الأسلحة النووية وغيرها من أسلحة التدمير الشامل • وهذا الأمن وحده هو الذى يمكنه المساهمة في تغيير العلاقات الدولية القائمة وخلق الظروف لارساء سلام دائم ودفع عجلة التنمية لجميع البلدان على أساس منصف لا عوائق فيه • وطالما ظل ولو بلد واحد حائزا للأسلحة النووية ، فانه لا يمكن اقامة السلم والثقة والأمن الدولي بالنسبة لأى بلد من البلدان بصرف النظر عن كونه يملك أو لا يملك أسلحة نووية • الا أنه على الرغم من أن هذا الوضع سيظل قائما ، وواضح أنه لن تتم تسويته عما قريب ، فان البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية، ومن بينها يوغوسلافيا ، تطالب عن حق القوى النووية بالموافقة من خلال صك ملزم بشكل خاص ، على منح الضمانات التي نحن بصدد مناقشتها •

ولهذه الأسباب ، منحت هذه القضية ، وعن جدارة ، أولوية في أعمال لجنة نزع السلاح • وفي رأينا أن المفاوضات التي نظمناها يجب أن تؤدى الى اقامة ضمانات واضحة ومتماسكة تنضم اليها القوى النووية بصورة جدّ صارمة • وتحقيقا لذلك ، يجب أن تحتوى الضمانات على العناصر الأساسية التالية :

أولا ، يجب أن تكون غير مقيدة بشروط ، ذلك لأن من شأن أى شرط ، حتى وان كان تافها ، أن يخل بتماسك الضمانات وجوهرها ومن ثمة يتيح امكانية استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها في ظروف معينة •

ثانيا ، يجب أن تقدم هذه الضمانات الدول (الخمس) الحائزة للأسلحة النووية الى جميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، الصغيرة منها والكبيرة والى البلدان المتقدمة والنامية على حد سواء •

ثالثا ، يجب أن تغطى جميع أنواع الأسلحة النووية والأنواع أو المنظومات الجديدة القائمة والمحتملة ، الاستراتيجية منها والتعبوية على حدّ سواء •

رابعا ، يجب أن تكون صالحة في جميع أرجاء الأرض ، سواء كان ذلك في البحر أو الجو أو الفضاء الخارجي •

خامسا ، يجب أن تكون ملزمة للدول الحائزة للأسلحة النووية بصورة صارمة وقاطعة ، وذلك بصرف النظر عن الصفة القانونية التي ستكون عليها الضمانات •

سادسا ، يجب أن تشكل جزءا لا يتجزأ من عملية نزع السلاح النووى عموما وأن تعمل على تعزيز هذه العملية •

ان الضمانات التي تحتوى على هذه العناصر هي وحدها التي تنتج أثرا قويا ، وهي وحدها التي تؤمن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية أمنا حقيقيا • كما أن من شأن الضمانات القائمة على أساس تلك العناصر أن تساهم وحدها في ارساء الأمن العام وتعزيز الثقة ، وبالتالي وقف سباق التسلح •

وبطريقة مناظرة ، فان مثل هذا الاتفاق على اعتماد هذه الضمانات من شأنه أن يكون استكمالا لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية • اذ أن الاتفاقين سيؤديان هدفا واحدا وهو منع الاستمرار في سباق التسلح النووى ، وكما هو معروف ، فان البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية قد تعهدت ، باعتمادها معاهدة عدم الانتشار ، بألا تسعى الى احتياز أو انتاج أسلحة نووية أيا كانت الظروف • ولكن الدول الحائزة للأسلحة النووية قد اضطلعت ، استنادا الى المعاهدة ذاتها ، بحصتها من المسؤوليات • وطبيعي أن هذا يقتضي منها منطقيا الالتزام بعدم استعمال الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • ولهذا السبب يجب أن تكون معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية وتلك الضمانات بمثابة صكين دوليين متكاملين • بيد أن المؤتمر الاستعراضي لمعاهدة عدم الانتشار المعقودة في عام ١٩٨٠ أوضح أن الدول الحائزة للأسلحة النووية لم تنفذ ما عليها من التزامات ، في حين قامت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بتنفيذ التزاماتها على أكمل وجه• فالدول غير الحائزة للأسلحة النووية لها مطلق الحق ، بحكم تقيدها بالتزامات معاهدة عدم الانتشار ، في مطالبة الدول الحائزة للأسلحة النووية ليس فقط بتنفيذ التزاماتها وفقا لأحكام معاهدة عدم الانتشار ، بل وكذلك باعطائها ضمانات قاطعة بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها • وعندما تتخاضى الدول الحائزة للأسلحة النووية عن التزاماتها فانها تريد في الواقع أن تحتفظ بمركزها الاحتكارى للأسلحة النووية •

ومن ناحية أخرى ، فان من الممكن ، اذا تم خلال تنفيذ معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية بصورة أكثر تماثلا ، ومنح ضمانات غير مشروطة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، اعطاء حافز قوى لعملية استعمال الطاقة النووية في الأغراض السلمية ونقل التكنولوجيا النووية بصورة أكثر تحررا الى البلدان النامية كيما تتمكن من الدخول في طور التنمية الاجتماعية والاقتصادية السريعة •

ان عظم الأهمية التي تعلقها بلدان عدم الانحياز على هذه القضية يتجسد أحسن تجسيد في النتائج التي خلص اليها الاجتماع الأخير لوزراء الخارجية المعقود في نيودلهي ، وقد جاء في هذه النتائج ما يلي :

" أعلن الوزراء أن أنجع ضمان للأمان من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها يتمثل في نزع السلاح النووى وحظر استعمال الأسلحة النووية • فعلى الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تتخلى عن أى نشاط في الميدان النووى من شأنه أن يخل بأمن ورفاه شعوب الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • ان الدول الحائزة للأسلحة النووية ملزمة بضمان عدم تهديد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أو عدم الهجوم عليها بأسلحة نووية • ولاحظ الوزراء بارتياح تقديم مقترحات الى لجنة نزع السلاح حول هذا الموضوع وعدم وجود اعتراض من حيث المبدأ في اللجنة على عقد اتفاقية دولية لضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية " •

وبناء على ما تقدم ، تعمل يوغوسلافيا جاهدة على دفع لجنة نزع السلاح للتعجيل بالمفاوضات الجارية حول هذه القضية • ونعرب عن أملنا في أن تتمكن اللجنة من التوصل في المستقبل القريب

الى اتفاق بشأن الحلول الملموسة التي توفر الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ضمانات غير مشروطة لجعلها في مأمن من أى اعتداء نووى أو من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها ، وهو أمر يشكل أهمية كبيرة بالنسبة لأمنها واستقلالها وسيادتها • ولن يضن وفد بلادى بأى جهد للاسهام في تسوية هذه القضية تسوية ايجابية •

السيد ماليتا (رومانيا) (الكلمة بالفرنسية): ان منح ضمانات الأمن للبلدان غير الحائزة للأسلحة النووية أحد الموضوعات التي نالت أكبر قدر من المناقشة في مجال نزع السلاح النووى • ويوضح العدد الكبير من بيانات الدول واقتراحاتها أن جهدا كبيرا قد بذل لنقل هذه القضية الى مرحلة القرار • وان المناقشات التي جرت ، بيّنت ، في اعتقادنا ، على نحو كاف ، أهمية المكان الذى تحتله ضمانات الأمن في ميادين السياسة العامة التي تعنى بها الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • وكيف يمكن ، في الواقع ، أن يكون الأمر غير ذلك خاصة أنه بعد مرور ٢٠ عاما على استئناف المفاوضات المتعددة الأطراف بدا أثناءها أن منح ضمانات الأمن قد أصبح وشيكا في كثير من الأحيان ، ترى هذه البلدان ، أن الأمر لم يقتصر على عدم تحقيق أى تقدم ولكن الخطر النووى ، فضلا عن ذلك ، بلغ أبعادا لم يسبق لها مثيل ؟ ان هذه البلدان لا يمكنها أن تقبل أن تكون أراضيها ، وديارها وشعوبها أهدافا محتملة على خرائط الأهداف الاستراتيجية ، ومسارح للعمليات في مخططات مختلفة للنزاعات ، وممثلين رغم ارادتهم على مسرح النظريات العسكرية المختلفة •

هل هناك أى شئ مشروع وعادل ومعقول أكثر من رغبة هذه الدول في عدم الظهور على قائمة أهداف الأسلحة النووية وحصولها على ضمانات بأنها لن تكون عرضة للهجوم أو التهديد بهذه الأسلحة ؟

اننا نناقش في اللجنة موضوعات كثيرة تتصل بالأمن الدولي وجميعها موضوعات هامة • ولكن هل من الممكن تصور مصدر أكبر لعدم الأمن بالنسبة لبلد صغير أو متوسط الحجم من احتمال تدميره بالكامل بمجرد الضغط على زر في شبكته للأسلحة ، ومن عدم معرفة حتى يمكن تشغيل هذا الزر ، أو سبب تشغيله ؟

ان موقفنا يقوم على أساس حقيقة واقعة ومعترف بها على نطاق واسع ، هي أن تصحيح اختلال التوازن في الأمن بين هؤلاء الذين يمكنهم استخدام الأسلحة النووية وهؤلاء الذين يمكن أن يكونوا ضحايا لهذه الأسلحة ، ليس أمرا هاما فحسب ، ولكنه أكثر من ذلك ، فهو أمر عاجل أيضا •

فلو كانت ضمانات الأمن السلبية قد خرجت الى الوجود ، كما كان متوقعا لفترة قصيرة بعد ضمانات الأمن الايجابية في ١٩٦٨ ، لكان العالم مختلفا اليوم ، لأننا كنا سنكون قد قضينا على أحد مصادر عدم الأمن ، والقلق والشك التي تكمن وراء ردود الفعل ازاء الوضع الراهن •

ان الدول غير الحائزة للأسلحة النووية يهمها بالطبع ألا يؤدى تخليها عن احتياز الأسلحة الذرية الى تقليل أمنها ، بل أن يؤدى بالأحرى ، وعلى العكس ، الى تعزيز أمنها • وهكذا ، فان مطالبتها باعطائها ضمانات أمن الى أن يتم تدمير الأسلحة النووية بالكامل وازالة الخطر النووى ازالة تامة ، طلب عادل ، ومنطقي وواقعي • وأن وضع صك دولي يتضمن الضمانات المطلوبة سيشكل استمرارا طبيعيا لعدد من الوثائق الهامة أود أن أذكر منها ميثاق الامم المتحدة ، ومبدأ عدم

الالتجاء الى القوة ، واعلان حظر استعمال الأسلحة النووية والنووية الحرارية ، الذى اعتمدته الجمعية العامة للأمم المتحدة في ٢٤ تشرين الثاني /نوفمبر ١٩٦١ • وبموجب هذا الاعلان ، يوصف استعمال الأسلحة النووية بأنه مناف لروح ميثاق الأمم المتحدة ومقاصده ، ويشكل بذلك انتهاكا مباشرا للميثاق • ويشدد الاعلان على أن قيام أى دولة باستخدام هذه الأسلحة ينبغي أن يعتبر انتهاكا لميثاق الامم المتحدة ، ومخالفة لقوانين الانسانية ، وجريمة ضد البشرية والحضارة • وتعتقد رومانيا أنه يمكن وجود استمرار منطقي لهذه العملية وتعتبر أنه يمكن صياغة صك جديد ، كجزء لا يتجزأ من الجهود المبذولة لزيادة أمن الجميع • لقد عرض نيقولاى شاوشيسكو ، رئيس جمهورية رومانيا الاشتراكية موقفنا بوضوح وقد أعلن أن لأى دولة تتخلى عن الأسلحة النووية حقا مشروعا في عطائها ضمانا بأن أحدا لن يهدد استقلالها وسيادتها الوطنيين •

وقد اقترحت رومانيا ، على أساس هذا الموقف ، أثناء المفاوضات التي جرت لوضع نص معاهدة عدم الانتشار ، ادراج مادة خاصة تحدد التزام البلدان الحائزة للأسلحة النووية بألا تقوم أبدا وتحت أى ظروف ، باستعمال الأسلحة النووية ضد الدول التي لا تملك هذه الأسلحة أو التهديد باستعمالها ضدها • وفي المؤتمر الاستعراضي الأول الذى عقدته الدول الأطراف في معاهدة عدم الانتشار في ١٩٧٥ ، قدمت رومانيا ، مع وفود أخرى مشروع بروتوكول اضافي للمعاهدة بشأن موضوع ضمانات الأمن ، وهو اقتراح تكرر تقديمه في المؤتمر الاستعراضي الثاني لمعاهدة عدم الانتشار الذى عقد في العام الماضي • ورحبت رومانيا ، تمشيا مع هذا الموقف الأساسي ، بمبادرة اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية عندما قدم الى الأمم المتحدة مشروع اتفاقية دولية متعددة الاطراف بشأن ضمانات الأمن للدول غير الحائزة للأسلحة النووية • وفي الوقت نفسه ، لاحظنا أيضا باهتمام الجهود التي بذلتها باكستان في هذا المجال ، وأيضا اقتراحات الهند فيما يتعلق بعدم استعمال الأسلحة النووية •

ان النتيجة الأولى التي استخلصها وفدنا من التقرير الذى أعدته اللجنة في العام الماضي ومن جدول أعمال هذه الدورة هو أن هناك توافقا في الآراء بشأن ضرورة اتخاذ تدابير عاجلة لضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، مما سيؤدى الى آثار مفيدة لتلك الدول وللأمن الدولي عموما على السواء ، وأيضا بالنسبة لنظام عدم الانتشار النووى • ويعزز هذا الاقتناع ما أدلت به الدول الحائزة للأسلحة النووية من بيانات في دورة الجمعية العامة للأمم المتحدة الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح فيما يتعلق بعدم استعمال هذه الأسلحة •

والنتيجة الثانية التي يمكن استخلاصها هي أن تنوع الأوضاع القائمة في مناطق مختلفة من العالم ، والأحوال المحددة ، تنعكس في النهج المتفاوتة للدول الحائزة للأسلحة النووية وبعض الدول غير الحائزة للأسلحة النووية فيما يتعلق بشكل ومضمون التعهد العالمي بعدم استعمال الأسلحة النووية • ومهما تكن زاوية تناول هذه المسألة ، فان هناك قلقا واضحا من أن صياغة التعهد العام سوف تفسح مجالا للاعتراف بنوع ما من حق استعمال الأسلحة النووية ، حتى اذا كان ذلك يقتصر على حالات محددة معينة •

ويعتبر الوفد الروماني ، من جانبه ، أن اللجنة قد انتهت ، من وجهة نظر عملية التفاوض ، من مرحلة اكتشاف مواقف جميع الأطراف المعنية وأنها بلغت الآن مرحلة تحديد الغرض من عملها المقبل في هذا الصدد • ويشير تقرير الفريق العامل المخصص الى أنه قد يكون من الواقعية توجيه جهودنا الى وضع ترتيبات مؤقتة فيما يتعلق بضمانات الأمن ، ريثما يتم التوصل الى اتفاق بشأن

ادماج تعهد من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية في اتفاقية دولية ، بعدم القيام أبدا وتحت أية ظروف باستعمال أو بالتهديد باستعمال الأسلحة النووية ، أو القوة عموما ، ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • ويود وفدنا ، كاستهام منه في توضيح مفهوم الترتيبات المؤقتة ابداء عدد قليل من الملاحظات •

وفي رأينا أنه ينبغي أن تأخذ فكرة الترتيبات المؤقتة بعين الاعتبار عنصرين هما :

أولا ، الاعتراف بأن الهدف النهائي مايزال تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية بالدخول في التزام عام بعدم استعمال الأسلحة النووية ، أو القوة عموما ، ضد البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها • وينبغي أن تكون صياغة تعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية موضوعية وخالية من أي لبس وألا تفسح مجالا لأي تفسيرات شخصية عن الدول التي تستفيد من ضمانات الأمن •

وبناء على ذلك ، يمكن أن يكون أي ترتيب مؤقت مقبولا بقدر ما يقصد به أن يكون حلا جزئيا في عملية تحسين الزامية ولا رجعة فيها ، على أن يكون تحقيق الهدف النهائي ماثلا دائما في الأذهان •

ثانيا ، مهما كان الشكل الذي سيتخذه تعهد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية (قرار من الجمعية العامة للأمم المتحدة أو من مجلس الأمن ، اعلان رسمي مشترك من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية في الدورة الاستثنائية المقبلة المكرسة لنزع السلاح ، الخ) ، ينبغي أن يقدم هذا التعهد لجميع الأطراف المعنية تأكيدا بأن أمنهم تحسن كثيرا وأنه يمثل خطوة عملية الى الامام في مجال الاقلال من خطر نشوب حرب نووية •

ونحن مدركون أن أمن الدول والعالم عموما يكمن في نزع السلاح النووي وتحريم ترسانات الأسلحة الذرية • ولكن الى أن يتحقق هذا الهدف ، يشكل التعهد بعدم استعمال الأسلحة النووية حلا يكون له أثر كبير على الحياة الدولية • ونحن نعتبر البحث عن ترتيبات دولية فعالة لضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية جزءا من هذا الجهد أيضا • ومن المفروض أن تثبت فائدة ما نقوم به من عمل من أجل تحقيق ذلك ، لأن جميع الظروف اللازمة لتحقيق هذا الغرض متوفرة الآن داخل اللجنة وداخل الفريق العامل المخصص •

لقد دخلنا في هذه المفاوضات ، مثلما فعلت وفود كثيرة أخرى ، بكل ما هو مطلوب من مرونة وتفتح لآراء الآخرين وبرغبة صادقة في العثور ، في الوقت المناسب ، على حل مقبول للجميع •

السيد دي سوزا اي سيلفا (البرازيل): السيد الرئيس ، ان وفدي يود أن يبدي اليوم عددا قليلا من الملاحظات بشأن مسألة الترتيبات الدولية الفعالة لجعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مأمن من استعمال الأسلحة النووية ضدها أو التهديد باستعمالها ضدها والتي تتناولها لجنتنا هذا الأسبوع تحت البند ٣ من جدول أعمالها •

وقد مر على وجود هذه القضية قيد النظر في المحافل المتعددة الأطراف وقتا طويلا الآن • وتؤيد البرازيل باستمرار الرأي القائل أن الضمان الفعال الوحيد ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها هو نزع السلاح النووي نفسه • ومن تاريخ التسلح ، ومن تاريخ المذاهب العسكرية ، يمكن أن نستمد اتجاها عاما واحدا وهو أنه بمجرد أن يجد سلاح جديد طريقه الى

الترسانات ، سيجد هذا السلاح ، عاجلا أو آجلا ، أيضا طريقه الى ميدان القتال • ان التفكير الاستراتيجي الحديث يقوم على أساس الردع مما يعني أنه ينبغي جعل امكان استعمال الأسلحة النووية والاستعداد لذلك فعلا أمرا يصدقه الأعداء المحتملون ، وحتى اذا قدم هذا الاستعمال بوصفه السبيل الأخير ، فانه يجب دائما أن يظل اختيارا حقيقيا وملموسا جدا • ويبدو أن الدول الحائزة للأسلحة النووية أغفلت في جهدها المستمر الذى تبذله لجعل القوة الرادعة لترساناتها موثوقا بها على نحو متزايد ، حق المجتمع الدولي ، ولا سيما حق البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية في الحياة في عالم هادئ وآمن • ولهذه الأسباب ، لا يمكن بالتأكيد وجود ضمان مكفول في كل الأحوال ضد استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها مادامت توجد أسلحة نووية في ترسانات الدول •

غير أن نزع السلاح النووى مايزال بعيدا عن تصميم المجتمع الدولي ، وقد نزع الذين يمتلكون هذه الأسلحة في الأيام الأخيرة الى الدفاع عن مفهوم " الرقابة " على هذا السلاح ، بدلا من اتخاذ خطوات ملموسة لتخفيض مخزوناتهم الى أن يتم تدميرها بالكامل • وهكذا تؤيد البرازيل ، في حالة عدم احراز أى تقدم هام في نزع السلاح النووى ، وكتدبير مؤقت يهدف على الأقل الى تقديم نوع ما من الضمان الى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، فكرة اعلان الدول الحائزة للأسلحة النووية تعهدها بعدم استعمال هذه الأسلحة • وتنشأ هذه الفكرة من طبيعة السلاح النووى نفسها ، ومن الحقيقة المتمثلة في أن نتائج استخدامه لن تقتصر على المتحاربين وحدهم • ولم تقم الأمم المتحدة بادانة استعمال الأسلحة النووية بأشد الألفاظ لمجرد أن ذلك يستهويها • ولكن أى التزام بعدم استعمال الأسلحة النووية هو أمر يتصل اتصالا أساسيا بهدف نزع السلاح وينبغي تصوره كالتزام مزدوج : أولا ، تعهد بالدخول في مفاوضات محددة من أجل نزع السلاح النووى ؛ وثانيا ، تعهد بعدم استعمال الأسلحة النووية في أية ظروف خلال الفترة ما بين قبول هذا الالتزام وتحقيق نزع السلاح النووى •

ونظرا لعدم احراز حتى بعض التقدم في هذا الاتجاه تم طوال السنين الماضية تقديم اقتراحات ، لمحاولة التوصل الى حل مؤقت لمسألة الضمانات السلبية • وكانت هذه الاقتراحات من حيث جوهرها من نوعين : هما الاتفاقيات الدولية والاعلانات الصادرة من جانب واحد • ومن شأن الأولى أن توضح الشروط ، أو الظروف ، التي ستضع بموجبها الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية حدودا لاستعمال الأسلحة النووية من جانب الحائزين لها ، ولا تتعدى الثانية كونها مجرد بيانات فردية ، من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية وحدها ، بالشروط التي ستقبل بموجبها حدودا تفرضها بنفسها • وسواء صدرت هذه الاعلانات بصورة فردية ، أو جمعت معا في قرار لمجلس الأمن ، فانها لن تضيف الا القليل الى طابعها الملزم • ومع ذلك ، يبدو أن هناك قدرا قليلا جدا من الحساسية ، من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية ، حتى تجاه التدابير المؤقتة من النوعين الموصوفين أعلاه ، والتي من شأنها أن تلبي جزئيا مطالب المجتمع الدولي المشروعة • ففي حالة الدولتين الكبريين ، مثلا ، فان اعلاناتهما الفردية تضع شروطا لتقييد ذاتي في استعمال أسلحتهما النووية ، ولكن يبدو أن المقصود بهذه الشروط هو بالأحرى ملاءمة المصالح الاستراتيجية لهذه الدول أكثر من آراء وتطلعات الأغلبية العظمى من الدول •

ان فكرة وضع اتفاقية دولية لقيت تأييدا من جانب الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • وتؤيد البرازيل عادة قرارات الجمعية العامة المؤيدة لهذا الغرض ، بالرغم من أننا امتنعنا عن التصويت في بعض الحالات ، آخذين في الاعتبار بعض العناصر الهامة من الاقتراحات المحددة •

ان أى اتفاقية دولية ينبغي أن تحدد حقوق والتزامات أطرافها ، بطريقة متوازنة ومقبولة من الجميع ، ويكون ذلك بقدر أكبر عندما تتناول الاتفاقية نزع السلاح ، والأمن وما يتصل بهما من مسائل • غير أنه في اتفاقية من النوع المقترح ، لا يمكن التوصل الى تسوية عادلة الا اذا وضع المركز غير النووى للبلدان غير الحائزة للأسلحة النووية مقابل التزام الدول الحائزة للأسلحة النووية بعدم استعمال هذه الأسلحة ، أو التهديد باستعمالها • وبعبارة أخرى ، يحق لأى بلد لا يحوز أسلحة نووية ، بمقتضى مركزه كبلد غير حائز للأسلحة النووية أن يقتضي من الدول الحائزة للأسلحة النووية التقيد بالالتزام الذى تتضمنه الاتفاقية ، بعدم جعل هذا البلد غير الحائز للأسلحة النووية هدفا لهجوم نووى أو لتهديد بهجوم نووى • ان الصعوبة الرئيسية في هذا النوع من النهج هي تحديد صفة البلد غير الحائز للأسلحة النووية التي يحق له الحصول على هذا التأكيد أو الضمان السلبي • وتستمد هذه الصفة ، في رأينا ، من بيان الحقائق ، ولا ينبغي أن تستتبع فرض مزيد من الالتزامات على الدولة غير الحائزة للأسلحة النووية لكي يحق لها الحصول على الضمانات ، مثال ذلك ، الاشتراك في أى صكوك محددة دولية أخرى •

وأن الرأى المدروس للوفد البرازيلي هو أن الالتزام بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ، ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، مستمد ببساطة وعلى نحو مباشر من وجود الأسلحة النووية ومن حيازة حفنة من الدول لها • وربما يكون من المناسب أن نشدد هنا على أنه قد سبق تعريف استعمال هذه الاسلحة في قرار الجمعية العامة ، ٣٣/٧١ باء بأنه " جريمة ضد الانسانية " • ويترتب على ذلك أنه لا ينبغي أن يطلب الى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي اتخذت قرارا نابعا من سيادتها بالامتناع عن الاختيار العسكرى النووى أن تقبل التزامات جديدة لكي تضمن أن تبقى في مأمن من استعمال ، أو التهديد باستعمال ، أسلحة قررت بمحض ارادتها عدم اقتنائها ، وأدان المجتمع الدولي بشدة استخدامها •

ان الاختيار النووى ، وحتى الاختيار العسكرى النووى ، هو بالتأكيد حق سيادى لا يمكن لدولة ما أن تتنازل عنه الا بقرار سيادى تتخذه بنفسها • ولكي يصبح هذا التنازل نافذا ، من الواضح أنه ينبغي أن تكون شروط الأمن القومي قد استوفيت ، على النحو المحدد من جانب الدولة المتنازلة • وحتى الآن ، لم تمارس الا خمس دول حق الاختيار العسكرى النووى ، وكان الأساس الذى قام عليه قرارها الذى اتخذته باقتناء الأسلحة النووية وبزيادة قوتها التدميرية باستمرار ، بل وتفسيره ، هو ادراكها لاحتياجاتها الأمنية • ولكن لسبب طبيعة السلاح النووى ذاتها ، يستتبع مجرد امكان اطلاق هذه الأعتدة وضعا ينطوى على انعدام الأمن بالنسبة لكل دولة على الأرض ، الدول النووية وغير النووية على السواء • ان الدول التي اختارت ألا تنتهج الاختيار العسكرى النووى أصبحت غير آمنة على نحو متزايد نظرا لأن قرارها يمنعها من أن تقيم في وجه أى مهاجم محتمل درعا من الردع النووى ، ومن ناحية أخرى ، فانها اذا اتخذت قرارا بأن تصبح دولا نووية قد يزيد من انعدام الأمن العالمي • ومع ذلك ، لقد استمعنا مؤخرا للحجة الغريبة القائلة أنه ينبغي عزو فضل صون السلم في عالم ما بعد الحرب الى الردع النووى • وهكذا يكون السلم تحت رحمة ترسانات دول قليلة • وفي عالم اليوم ، أصبح السلم اذا رهينة للردع النووى •

ان المسؤولية الأولى عن هذا الوضع تقع بحق على الدول الحائزة للأسلحة النووية ، ومن واجبها أن تتخذ خطوات ايجابية للتوصل الى حلول مقبولة عموما للمعضلة التي سببها اختيارها •

وينبغي أن توجه هذه الحلول نحو القضاء على ترساناتها النووية لأن حيازة هذه الترسانات يتعارض مع مصالح الأمن الأساسية للبشرية عموما ولكل دولة بمفردها • ان القدرة على خوض حرب نووية ، والرغبة في ذلك ، فضلا عن التحسين الدائم لما لهذه الأسلحة من قوة تدميرية ، يؤدي حتما الى حالة من عدم الاستقرار وعدم المساواة تتنافى تماما مع المبادئ الأساسية للعلاقات الدولية السلمية •

وفيما يتعلق بمسألة الترتيبات الدولية الفعالة لجعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مأمن من استعمال أو التهديد باستعمال الأسلحة النووية ضدها ، تظل البرازيل ، بناء على ذلك ، مقتنعة اقتناعا راسخا بأن نزع السلاح النووي مايزال شكل الضمان الوحيد الدائم والصحيح • وقد يمكن تصور عدم الاستعمال وعدم التهديد بالاستعمال كتدابير مؤقتة ، شريطة أن تتضمن هذه التدابير أيضا التزاما بنزع السلاح النووي • وينبغي النظر الى تقديم الضمانات السلبية بوصفه التزاما من جانب واحد ، من ناحية الدول الحائزة للأسلحة النووية ، يقابله الحقيقة القابلة للتحقق منها والمتمثلة في أن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ليس لديها اسلحة نووية •

وفي ضوء هذه الاعتبارات ، يعتقد الوفد البرازيلي أن الاقتراحات التي توجد قيد البحث حاليا داخل الفريق العامل المخصص الذي أنشأته اللجنة ينبغي أن تشكل خطوات أولية في اتجاه الهدف النهائي لنزع السلاح ، ونحن نستمر بهذه الروح في المشاركة في هذا الجهد • ولكن ينبغي ألا تخذم الاجراءات والامكانات قيد النظر بأي حال الغرض المتمثل في أن تصبح صكوكا لاضفاء الطابع الشرعي على حيازة الأسلحة النووية أو أن تفسر بأنها مبرر لامكان استخدامها •

السيد أديني جي (نيجيريا) : السيد الرئيس، سأتناول في كلمتي هذا الصباح البند ٣ من جدول أعمالنا : ترتيبات دولية فعالة لضمان جعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مأمن من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها • وأعتقد أنه يمكن انهاء دراسة هذا البند من جدول أعمالنا بسرعة تقريبا ، نظرا لتصميم الدول الحائزة للأسلحة النووية على التوصل الى حل وسط •

لقد ذكرت في جلستنا العامة ١١٢ المعقودة في ٥ اذار/مارس ١٩٨١ : "ان الاحتفاظ بالأسلحة النووية من جانب الدول التي تحتازها حاليا يشكل واحدا من أكبر الأضرار التي يمكن أن تصيب الأمن العالمي لأنه يشجع الآخرين على الايمان بفاعلية الأسلحة النووية • وسيتعين اما السعي الى تحقيق الأمن لجميع الدول بوسائل أخرى غير حيازة الأسلحة النووية واما منح جميع البلدان الحق في تقرير الوسائل لحماية أمنها ، بما في ذلك حيازة الأسلحة النووية" • ان وفدي لا يؤمن بفعالية الأسلحة النووية ، ونحن بالأحرى ، نعتقد اعتقادا راسخا أنه مادامت الأسلحة النووية تشكل أكبر خطر على الجنس البشري وعلى بقاء الحضارة ، فان الأمن القائم على هذه الأسلحة أمن خطر ، ويجب نبذه • وبدلا من ذلك ، فان أمن جميع البلدان سيتعزز بصورة فعالة اذا تخلت جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية عن استعمال الأسلحة النووية • ومثل هذا التخلي لن يشجع فقط على وقف سباق التسلح بين الدول الحائزة للأسلحة النووية بل سيشجع أيضا عدم الانتشار الأفقي للأسلحة النووية بين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية •

ان وسيلة ضمان أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية تشكل موضوع اهتمام متزايد في ظرف تواصل فيه الدول الحائزة للأسلحة النووية ابداء ممانعة ، سواء في نزع السلاح النووي أو حتى في التخلي عن استخدام الأسلحة النووية بوصفه خطوة نحو وقف سباق التسلح • وكلما ازدادت درجة

التوتر بين الدول الحائزة للأسلحة النووية ، وازداد تسابق الدول الحائزة للأسلحة النووية على استحداث ووزع الأسلحة النووية في أراضيها وأراضي بعض حلفائها ، كلما ازداد الخوف الذى يساور الدول غير الحائزة للأسلحة النووية بشأن أمنها • وعلى أى حال ، اذا كانت الدول الحائزة للأسلحة النووية ، رغم كل ماتعرفه عن أهوال الأسلحة النووية ومايجره استخدامها من كوارث ، تختار مع ذلك المخاطرة بتدمير نفسها ، فان أقل خدمة يمكن أن تؤديها في هذه الحالة الى باقي العالم هي أن تقبل بأنه لاداعي لأن تفرض رغبتها الانتحارية على باقي البشر • وهذا القول يصح بوجه خاص في الحالة التي تتعهد فيها البلدان بالتنازل عن حقها المطلق في استحداث الأسلحة النووية أو انتاجها أو احتيازها • ويحق لهذه البلدان اذ تقدم هذه التضحية ، أن تحصل على تعهد موثوق من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية بعدم استغلال التضحية التي قدمتها من أجل عدم انتشار الأسلحة النووية ومن أجل السلم والأمن العالميين ، لتعريضها لهجوم نووى أو ابتزاز نووى •

ان التزام الحكومة النيجيرية بنظام عدم انتشار الأسلحة النووية هو التزام راسخ وقوى • وفي الواقع ، كانت نيجيريا من أول البلدان التي وقعت على معاهدة عدم الانتشار ، والبلد الثاني بعد ايرلندا الذى صادق على هذه المعاهدة • وفي الوقت الحاضر ، هناك نحو ١١٠ أطراف في المعاهدة تنتمي الى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • ولكن ، على الرغم من مؤتمرى الاستعراض اللذين عقدتهما الأطراف في المعاهدة ، فقد رفضت الدول الأطراف الحائزة للأسلحة النووية التعهد بصورة قانونية ، حتي في اطار معاهدة عدم الانتشار وتجاه الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في المعاهدة ، بعدم اللجوء مطلقا وفي أى ظرف من الظروف الى استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ، ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية الأطراف في معاهدة عدم الانتشار • وهذا وضع لايبعث مطلقا على الرضا •

اني أدرك بطبيعة الحال أن بحث هذا البند في اللجنة يتخطى الاطار المحدد لمعاهدة عدم الانتشار • وفي الواقع ، فان الفقرة ٥٩ من الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة بشأن نزع السلاح ، التي تشكل نقطة الانطلاق الرئيسية للفريق العامل المخصص الذى شكل في اطار نزع السلاح النووى والازالة الكاملة للأسلحة النووية ، تدعو الدول الحائزة للأسلحة النووية الى اتخاذ خطوات لجعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مأمن من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدها •

وقد أبدى الوفد النيجيرى ، في مناسبات عديدة ، ملاحظات حول الاعلانات الأحادية الطرف الصادرة عن الدول الحائزة للأسلحة النووية ، ومثلما فعل في الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح • وهذه الاعلانات مفيدة ولكنها ليست بديلا لصك ملزم قانونيا يشكل ، بطبيعة الحال ، الهدف الذى تتوخاه المفاوضات حول هذا الموضوع في لجنة نزع السلاح • ومن المناسب هنا التذكير بأن تقرير الفريق العامل المخصص لهذا الموضوع لعام ١٩٨٠ ينص على أنه ليس هناك اعتراض من حيث المبدأ على فكرة عقد اتفاقية دولية • ولذا ينبغي للفريق العامل أن يركز جهوده في المرحلة الأولية من عمله هذا العام على التوصل الى اتفاق بشأن نهج مشترك مقبول لدى جميع الدول التي يمكن أن يشملها صك دولي ذو طابع ملزم قانونيا • ولايساورنا شك في أن الفريق العامل سيتمكن ، من احراز التقدم في ظل رئاسة ممثل ايطاليا القدير •

وأود أن أسترعي النظر في هذا الظرف الى الاطار الزمني الذى تتوقع الجمعية العامة خلاله أن تنهي اللجنة عملها بشأن هذا البند ، ففي القرار ٣٥/٤٦ المعنون " اعلان عقد الثمانينات العقد الثاني لنزع السلاح " ، اتفقت الجمعية العامة بتوافق الآراء على أنه من ثم :

" ينبغي أن تبذل لجنة نزع السلاح كل جهد كي تعجل بالمفاوضات بغية التوصل الى اتفاق ، وتقديم نصوص متفق عليها حيثما أمكن ذلك قبل انعقاد الدورة الاستثنائية الثانية لنزع السلاح ، وتتعلق هذه النصوص بما يلي :

...

(د) ترتيبات دولية فعالة تؤمّن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدها ... "

فاذا كنا لانستطيع التوصل الى اتفاق قبل انعقاد الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح ، فانه ينبغي أن تتمكن اللجنة على الأقل من تقديم نصوص متفق عليها الى الجمعية في تلك الدورة .

وأما بشأن مسألة النهج المشترك ، فانه يبدو لي أن هناك ثلاثة عناصر يجب أن تؤخذ في الاعتبار وهي :

'١' طبيعة الالتزام الذى يجب أن تضطلع به الدول الحائزة للأسلحة النووية ؛

'٢' طبيعة الالتزام الذى يتوقع أن تضطلع به الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ؛

'٣' ضمان أمن الدول الحائزة للأسلحة النووية .

ومن الواضح فيما يتعلق بالالتزام الذى يجب أن تضطلع به الدول الحائزة للأسلحة النووية، أنه يتعين على هذه الدول أن تتعهد بصورة ملزمة قانونيا بعدم استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها — في أى ظرف من الظروف ، ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، وهذا مرتهن بطبيعة الحال ، بالنقطة الثالثة التي ذكرتها وهي مسألة ضمان أمن الدول الحائزة للأسلحة النووية .

ويتعين على الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، كنتيجة طبيعية للضمانة الملزمة قانونيا بخصوص عدم تعرضها لهجوم بالأسلحة النووية أو تهديدها باستعمال هذه الأسلحة ضدها أن تتعهد بعدم استحداث هذه الأسلحة أو احتيازها . وينبغي تضمين هذا التعهد في صك واحد على الأقل يكون ملزما من الناحية القانونية ، ولكن يمكن كذلك للدولة غير الحائزة للأسلحة النووية أن تعبر عنه في أكثر من صك . ومن ثم ، فانه يفترض أن الدولة غير الحائزة للأسلحة النووية الطرف في صك مثل معاهدة عدم الانتشار أو معاهدة متعلقة بمنطقة مجردة من الأسلحة النووية قد وفت بالالتزام الواجب ، حتى لو تكن هذه الدولة طرفا في الصك القانوني الذى سينطوى على ضمانات الأمن . ولا شك انكم تقدرون أن بلدا مثل بلدى ، يقع في منطقة تقوم فيها جنوب افريقيا سرا بتطوير قدرتها في مجال الأسلحة النووية ، لايستطيع الافتراض أن بلدا من البلدان هو دولة غير حائزة للأسلحة النووية لمجرد أنه يقول ذلك . ان جنوب افريقيا تواصل انكار قيامها باستحداث أسلحة نووية ، حتى بالرغم من الأدلة الواضحة والقاطعة . واذا واصلت الاصرار على

رفض تقديم تعهد ملزم قانونيا بعدم احتياز الأسلحة النووية ، فانها يجب ألا تأمل عندئذ التمتع بفوائد ضمانة الأمان التي نتفاوض عليها •

فالمسألة ، بالتالي ، هي ان الالتزام الذي يجب الاضطلاع به في صك ملزم قانونيا بشأن ضمانات الأمان سيشكل ، فيما يخص الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي لم تقم بذلك بعد ، تعهدا بشأن عدم الانتشار الأفقي •

أما النقطة الثالثة التي ذكرتها ، أي أمن الدول الحائزة للأسلحة النووية ، فانها ترتبط ارتباطا لا ينفصم بالحالات الخاصة للدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي توجد أسلحة نووية في أراضيها والتي يمكن بالتالي ، وبصورة منطقية ، أن تشن منها دولة حائزة للأسلحة النووية هجوما نوويا ضد دولة أخرى • وبالنظر الى أن هذه البلدان تتمتع بمركز الدولة غير الحائزة للأسلحة النووية فيما لو تم التعبير عن هذا المركز في صك ملزم ، فاني أعتقد أنه يمكن لهذه البلدان ، من حيث المبدأ ، أن تستفيد من ضمانات الأمان • ومع ذلك ، يمكن أن تكون ضمانتها موضوع بيان تفسيري من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية غير تلك الدول الحائزة للأسلحة النووية التي اقامت أسلحة نووية في أرض من الأراضي •

السيد اسرائيليان (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (الكلمة بالروسية) : نود اليوم أن نعالج أحد البنود ذات الأولوية في جدول أعمال لجنة نزع السلاح - وهو بند تعزيز الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية •

ان الاتحاد السوفياتي ، كما يعرف الجميع ، علق ومازال يعلق أهمية استثنائية على هذا البند ، اذ يرى أن بلوغ حل سريع وفعال بشأنه سوف لن يشبع المصالح الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية وحدها ، وهي الدول المعنية به مباشرة ، بل المصالح الأمنية لجميع دول العالم في الواقع • وسوف تشكل تسوية هذه المشكلة اسهاما جوهريا صوب وقف سباق التسلح النووي وفي صالح نزع السلاح النووي ، كما سوف تساعد كثيرا في توطيد نظام عدم انتشار الأسلحة النووية •

ان موقف الاتحاد السوفياتي بشأن مسألة تعزيز الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية معروف جيدا • فقد أعرب عنه مرارا في مجرى المناقشات التي جرت طيلة ثلاث سنوات تقريبا في هذه اللجنة وفي فريقها العامل • اننا نقف الى جانب المنح التام لاستعمال القوة في العلاقات الدولية ، والى جانب نزع السلاح النووي • وهذا الموقف يشكل في رأينا تدبيرا فعالا حقا في عملية تعزيز السلم العالمي وأمن الدول كافة • وكما قال السيد ليونيد بريجنيف في خطاب ألقاه في ١٩٧٨ ، فان "الاتحاد السوفياتي يعمل وسيعمل كل ما هو ممكن لمنع اندلاع حرب نووية ولوقاية الشعوب من الوقوع ضحية للضربات النووية - سواء الضربات الأولى منها أم التالية • هذا هو موقفنا الراسخ وسوف نعمل بموجبها " • بيد أنه نظرا لظروف سباق التسلح النووي المتواصل زادت عجالة مشكلة تعزيز ضمانات تأمين الدول غير الحائزة للأسلحة النووية من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمالها ضدها •

لقد التزم الاتحاد السوفياتي التزاما منفردا بألا يستعمل وألا يهدد باستعمال الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة فعلا لهذه الأسلحة في أراضيها أو في الأراضي الواقعة تحت ولايتها القانونية أو سيطرتها • وقد أعيد توكيد هذا الالتزام في المؤتمر السادس والعشرين للحزب الشيوعي للاتحاد السوفياتي • فقد قال السيد ليونيد بريجنيف في كلمته أمام ذلك المؤتمر : " لقد خطونا

خطوة هامة اذ قلنا وأكدنا اننا لن نستعمل الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي لاتسمح بنشرها في أراضيها " .

ومازلنا نعتبر أن أكثر الطرق فعالية لتعزيز الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية هي ابرام وثيقة قانونية دولية ملائمة وملزمة بطبيعتها ، كأن تكون هذه الوثيقة معاهدة. وتعلمون أن مجموعة من البلدان الاشتراكية ، تشمل الاتحاد السوفياتي ، كانت قد قدمت مشروعا بمعاهدة من هذا القبيل الى اللجنة لتنظر فيه ، تضمنته الوثيقة CD/23 . ونحن نؤكد مرة أخرى أن اقتراحاتنا مازالت قائمة . ثم أننا لم نستوعب تماما ماقاله أحد المتحدثين السابقين في كلمة له عن أن فكرة ابرام معاهدة دولية بالضمانات الأمنية لم تساندها سوى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية . هنا ينبغي لي أن أذكّر اللجنة بأن الاتحاد السوفياتي قدم مشروعا بمعاهدة من هذا القبيل في الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة في ١٩٧٨ .

لقد أصغينا باهتمام الى البيانين اللذين ألقياهما سفيرا البرازيل ونيجيريا ، ونرى أن الآراء التي عبرا عنها ينبغي أن تكون موضع الدراسة الدقيقة في الفريق العامل المخصص للضمانات الأمنية .

ونظرا للظروف الراهنة ، واذ يظل الاتحاد السوفياتي على تأييده الحازم لفكرة ابرام معاهدة دولية ، فقد أعرب في الوقت ذاته عن استعداده لايلاء اعتبار في الوقت نفسه للطرق الأخرى الممكنة لحل هذه المشكلة اذا أبدت الدول الأخرى الحائزة للأسلحة النووية استعدادا مماثلا ، بالرغم من أننا مازلنا نعتقد أن المعاهدة الدولية هي أكثر أشكال الضمانات فعالية .

لقد دعا وزير خارجية الاتحاد السوفياتي السيد أ . غروميكو ، في كلمة ألقاها أمام الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العامة للأمم المتحدة كافة البلدان الحائزة للأسلحة النووية لأن تعلن على الملأ اعلانات متطابقة المضمون بشأن عدم استعمال الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي لاتوجد في أراضيها مثل هذه الأسلحة . على أن يتم توكيد تلك الاعلانات ، اذا كانت ستؤدي الغرض منها ، بمقرر رسمي من مجلس الأمن .

لقد اضطلعت لجنة نزع السلاح وفريقها العامل المخصص للضمانات الأمنية بعمل مفيد ولكنه غير مكتمل بعد . فقد درست بالتفصيل جوانب عديدة من المشكلة ، كما درست الصيغ التي اقترحتها للضمانات الأمنية الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية على حد سواء. ويسرنا أن نلاحظ أنه نتيجة لتلك المناقشات ذكرت وفود كثيرة أن الصيغة التي اقترحها الاتحاد السوفياتي هي الأكثر شمولا وموضوعية . ورأت دول أخرى ، ولاسيما الدول الحائزة للأسلحة النووية ، أن صيغتها هي كانت أكثر ملاءمة . فلا شك عندي مثلا في أن سفير المملكة المتحدة ، الذي سيتكلم بعدي ، سيدعي أن صيغته هي الأكثر فعالية . ولكن اذا تمادينا في هذه الطريقة ، معتمدين على المواقف الجامدة التي تتخذها الأطراف الكبرى ، فاننا نعرض أنفسنا لخطر الدخول في طريق مسدودة أو خوض مناقشات لاطائل من ورائها . والسؤال المطروح الآن هو كيف يكون التقدم الى الأمام ، وفي أي اتجاه يجب الاستمرار في البحث عن ضمانات أمنية يعول عليها للدول غير الحائزة للأسلحة النووية .

وفي الامكان بالطبع مواصلة الأعمال المتعلقة بتعيين العناصر المشتركة بين الصيغ المختلفة ، ثم تصنيفها ، وأخيرا بلوغ صيغة مشتركة . وقد عرض عدد من الوفود على اللجنة بعض الملاحظات الهامة في هذا الصدد ، تضمنتها كلمات ألقيت في الجلسة الأخيرة .

أما بالنسبة لوفدنا ، فاننا نعلن استعدادنا لاظهار المرونة ، واتخاذ خطوة محددة صوب التوفيق بين مختلف المواقف — وهناك شرط بالطبع وهو أن يخطو شركاؤنا أيضا تلك الخطوة ، وبالدرجة الأولى الشركاء من الدول الحائزة للأسلحة النووية • وستسفر المفاوضات التي تلي ذلك عن مدى واقعية فرص النجاح في هذا الصدد •

ان الدول غير الحائزة للأسلحة النووية — ولنقلها بوضوح ، ان الأمر لا يقتصر على تلك الدول وحدها — تتوقع أن تعتمد اللجنة تدابير محددة ، مهما كانت طفيفة ، لتدل على احراز شيء من التقدم صوب تعزيز الضمانات الأمنية المقدمة اليها • وهذا هو أكثر الواجبات الحاحا حيث أننا أضحينا على مشارف الدورة الاستثنائية الثانية للجمعية العامة للأمم المتحدة المكرسة لنزع السلاح •

وفيما يتعلق بتعزيز الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، فاننا نرى أنه ينبغي للجنة نزع السلاح أن تركز اهتمامها الرئيسي ، اما على العوامل التي تجمع بين المشاركين في المفاوضات أو على تلك العوامل التي يمكنها أن تجمع بينهم ، لا أن تركز اهتمامها على العناصر التي تفصل وتباعد بين الواحد منهم والآخر • وبكلمات اخرى ، فان المسألة هي تعيين العناصر المشتركة أو شبه المشتركة التي يمكن أن نجدها في نهج الدول لحل هذه المشكلة ككل • وكما ذكر السفير ب• فوتوف ممثل بلغاريا في كلمته الهامة في ١٧ اذار/مارس ، فان النتيجة النهائية لهذه الجهود يمكن أن تكون قرارا من مجلس الأمن للأمم المتحدة يتضمن اعلانا مشتركا أو مجموعة اعلانات متطابقة من جانب الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • وسوف يمثل ذلك اسهاما ايجابيا كما أنه سيحفز على احراز تقدم مؤكد صوب تعزيز الضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية•

ونحن نعتقد أن الأساس متوفر لمثل هذا التوافق في نهج معالجة المشكلة ، وأنه أساس واقعي بكامله • فقد قامت مجموعة من الدول الاشتراكية بتقديم بعض الملاحظات غير الرسمية في هذا الصدد الى الفريق العامل المخصص للضمانات الأمنية • ونحن نعتقد أنها تشكل أساسا سليما لمزيد من المفاوضات الرامية الى صياغة وثيقة مقبولة عموما •

وان بلوغ قاسم مشترك في نهج الدول ومواقفها ، وان لم يكن غاية في حد ذاته ، الا أنه ، كما يبدو لنا ، سوف يساعدنا على الخروج من حالة الجمود وسوف يدفع حتما عمل اللجنة صوب التعزيز الفعال للضمانات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية بعدم استعمال أو التهديد باستعمال الأسلحة النووية ضدها •

والاتحاد السوفياتي على استعداد لسماع ودراسة ما هنالك من ملاحظات قد تبديها وفود أخرى بغية اجراء دراسة عملية حقا لهذه المشكلة ولمشاكل نزع السلاح الأخرى •

السيد سامرهيس (المملكة المتحدة) ، سيدي الرئيس : أود أن ألقي هذا الصباح كلمة قصيرة بشأن سياسة الحكومة البريطانية المتعلقة بضمانات الأمن السلبية الوارد ذكرها في البند ٣ من جدول أعمالنا •

اسمحوا لي أولا أن أؤكد أن بريطانيا ، باعتبارها دولة حائزة للسلاح النووي تقر بالنقطة التي أشار اليها ممثل نيجيريا الموقر في البيان الذي أدلى به منذ هنيهة أولا وهي أن من حق الدول غير الحائزة للأسلحة النووية أن تضمن بأنها لن تكون موضع هجوم بهذه الأسلحة التي كانت هي نفسها قد نبذتها • وقد اهتمت الحكومة البريطانية منذ البداية بمسألة الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، اذ قدمت ضمانا رسميا في هذا الموضوع في حزيران/ يونيه سنة ١٩٧٨ •

وما انفكت تولي عناية خاصة لهذا الموضوع منذ ذلك الحين فقد شاركت في هذه اللجنة في قيامها بالمزيد من البحث عن أية ترتيبات دولية فعالة يمكن الاتفاق عليها • وعلاوة على ذلك ، فقد أوضحنا أننا مستعدون لمناقشة محتوى أية ترتيبات دولية من هذا الموضوع •

وكأسلوب لمعالجة هذا الموضوع ، أود أن أذكر بأن وفد بلادى أعرب في العديد من المناسبات أثناء الدورة التي عقدها الفريق العامل عن استعداده لأن يقبل ، في حدود المنطقة ، أى أسلوب عمل يلائم باقي الدول الأعضاء ، ولا سيما وفود الدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي يسير العمل لصالحها •

وأنتقل الآن الى موضوع الضمان الذى قدمته الحكومة البريطانية أثناء الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة المكرسة لنزع السلاح سنة ١٩٧٨ • ان وفد بلادى وصف الأساس الواضح لهذا الضمان وشرحه في عدة مناسبات ، ولا أعتزم أن أكرر الآن جميع النقاط التي أشرنا اليها سابقا • غير أني اعتقد أنه سيكون من المفيد أن تسجل الوفود كتابة بعض الملاحظات عن هذا الموضوع • وبناء على ذلك سيوزع وفد بلادى عما قريب ــ ربما في الأسبوع المقبل ــ وثيقة للجنة نزع السلاح تتعلق بهذا الموضوع • وستتناول الوثيقة جوانب الضمان الذى قدمته بريطانيا بالمقارنة مع ضمانات الأمن الأخرى ومع مختلف المقترحات التي قدمت بشأن اتخاذ اجراءات اضافية •

وسأقتصر الآن على ذكر ضمان الأمن الذى أعلن عنه وزير الشؤون الخارجية وشؤون الكومنولث وقتئذ أمام البرلمان البريطاني سنة ١٩٧٨ ، وقراءة نصه الكامل ، وهو أطول بقليل من النص الذى يتم توزيعه الآن • والنص كالآتي : " نحن مستعدون الآن لتقديم الضمان التالي للدول غير الحائزة للأسلحة النووية من أطراف معاهدة عدم الانتشار أو غيرها من التعهدات الملزمة دوليا بعدم صناعة نبائط المتفجرات النووية أو اكتسابها " • وكان الضمان هو : " أن بريطانيا تتعهد بعدم استخدام الأسلحة النووية ضد مثل هذه الدول ماعدا في حالة قيام احدى هذه الدول بشن هجوم ضد المملكة المتحدة ، أو الأقاليم التابعة لها • أو ضد قواتها المسلحة وذلك بمساعدة دولة حائزة للسلاح النووى أو بالتحالف معها •

وسأكتفي بالادلاء بثلاثة تعليقات موجزة حول هذا الموضوع • أولها أن هذا الضمان دخل حيز التنفيذ منذ تقديمه سنة ١٩٧٨ ولا يزال اليوم نافذا بالكامل •

وثانيها أن الضمان يحتوى على تعريف دقيق ومنطقي للدول غير الحائزة للأسلحة النووية التي ينطبق عليها فحواه أن الضمان يسرى على جميع الدول التي قبلت تعهدات تشكل دليلا واضحا على أنها دول غير حائزة للأسلحة النووية حقا •

ثالثا أن الشرط الوحيد الذى يقتضيه تطبيق الضمان البريطاني هو عدم تدخل الدول التي ينطبق عليها هذا الضمان في الأعمال العدائية الموجهة ضدنا بالتحالف مع دولة حائزة للسلاح النووى أو بالاشتراك معها • ومن البديهي أن الضمان يسرى بكامله على الدول ذات النوايا السلمية • بل ان الضمان يظل نافذا بالنسبة لأية دولة تدخل في نزاع ضدنا بشرط ألا يتم ذلك بالتحالف مع دولة تملك السلاح النووى أو بالاشتراك معها •

وأود الآن أن أرد على تعليق أدلى به سعادة السفير فوتوف ، ممثل بلغاريا الموقر حول الضمان البريطاني أثناء الاجتماع العلني الذى عقد في ١٧ آذار /مارس • فرغم أنه لم يذكر اسم بلدى الا أنه من الواضح أن الضمان البريطاني واحد من الضمانين اللذين يكادان يكونان

مماثلين واللذين أشار اليهما في نقطة من بيانه • وقد علق السفير فوتوف على جانبين من أهم خصائص الضمان البريطاني التي ذكرتها منذ هنيهة والتي أطلق عليها اسم " حكم الدفاع عن النفس " • ويبدو لي أن هذه عبارة مفيدة •

فقد استفسر في المقام الأول عن التناقض اللغوى القائم بين ضمان الأمن البريطاني الذى يشير في " حكم الدفاع عن النفس " الى حالة تحالف دولة غير حائزة للأسلحة النووية وبين البيان المماثل الوارد في الاعلان الذى قامت به حكومتي أثناء توقيع البروتوكول الاضافي لمعاهدة تلاتيلولكو والذى لا يتضمن مثل هذه الاشارة • وأرد بكل بساطة على ذلك فأقول انه ليس هناك أى فرق جوهرى بينهما • ذلك أن الحكومة البريطانية صرحت أثناء توقيع البروتوكول الاضافي الثاني لمعاهدة تلاتيلولكو بأن من حقها أن تعيد النظر في تعهدها بعدم استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضد طرف من الأطراف المتعاقدة في حالة قيام طرف يتمتع بمساندة دولة حائزة للسلاح النووى بأى عمل من الأعمال العدائية • والحالة الاستثنائية في ضماننا السلبي للأمن هي " في حالة شن هجوم ••• من قبل دولة مشتركة مع دولة حائزة للسلاح النووى أو متحالفة معها • والمقصود من عبارة ضماننا السلبي للأمن توضيح مانقصده بالدولة الحائزة للسلاح النووى التي " تدعم " دولة غير حائزة للسلاح النووى •

أما النقطة الثانية التي أشار اليها السفير فوتوف فهي أن حكم الدفاع عن النفس مفتوح لما أسماه " بالتفسيرات الشخصية " • فألمح في المقام الأول أن الشرط الذى ذكرناه لا ينطبق سوى في حالة وقوع هجوم فعلي على المملكة المتحدة ، أو الأقاليم التابعة لها ، أو قواتها المسلحة ، أو حلفائها • والمقصود من ذكر هذا الشرط اتقاء حدوث حالة قيام دولة غير حائزة للسلاح النووى بشن هجوم ضدنا أو ضد أحد حلفائنا وتدعي افتراء بأنها تقوم بذلك دون دعم دولة من الدول الحائزة للسلاح النووى • وفي مثل هذه الحالة نحتفظ لنفسنا بحق الرد على المستوى المناسب بما في ذلك استخدام الأسلحة النووية اذا اقتضى الأمر • ومما لاشك فيه أن ذلك ينطوى على عنصر من الشخصية اذ يتوقف القرار النهائي علينا • غير أنه في العمل سيكون من الواضح في جميع الأحوال ما اذا كانت دولة غير حائزة للسلاح النووى تعمل بمشاركة دولة حائزة للسلاح النووى أم لا • واذا كان الأمر كذلك فمن الصعب منطقيا أن نجد السبب الذى يجعل مثل هذه الدولة تستمر في التمتع بمزايا مركز دولة غير حائزة للسلاح النووى •

وعلاوة على ذلك ، فان الضمان البريطاني على عكس الضمان السوفياتي لا يتضمن أى حكم ينص على عدم تطبيقه على دولة غير حائزة للسلاح النووى لا لشيء سوى أن الأسلحة النووية تقع في أراضيها • أضف الى هذا أن الضمان البريطاني يسرى كما أشرت سابقا على جميع الحالات ماعدا حالة الدفاع عن النفس في الظروف القصوى •

واضافة الى ماسبق ذكره ، فقد لاحظت اقتراح السفير فوتوف المتعلق بامكانية التعبير عن حق الدفاع عن النفس " بأسلوب غير شرطي " • ويسرني وفدى بطبيعة الحال النظر في أى تعبير بديل يقترحه السفير لبلوغ هذه الغاية •

وأود أن أشير الى نقطة أخرى أثارها سعادة السفير في بيانه • فقد أشار عدة مرات الى ضمانات الأمن التي دخلت حيز التنفيذ فعلا " • وقد ذكرت سابقا أن ضمان حكومتي هو من بين الضمانات التي أصبحت نافذة فعلا • غير أنني أريد أن انتهز هذه الفرصة لتوجيه سؤال عن طريقكم سيدى الرئيس الى ممثل الاتحاد السوفياتي المحترم بخصوص الضمان السوفياتي •

فبعد أن أدلت الحكومة السوفياتية ، باعلانها في أيار/ مايو ١٩٧٨ الذى توخى اجراء مفاوضات لعقد اتفاقات ثنائية - وقد لاحظت أن السفير اسرائيليان لم يشر الى هذا الجانب في البيان الذى أدلى به منذ هنيهة - اقترحت الحكومة السوفياتية ابرام اتفاقية متعددة الأطراف حول ضمانات الأمن السلبية • وأقترح الاتحاد السوفياتي كذلك امكانية قيام الدول الحائزة للسلاح النووى بعمل منسق من جانب واحد • وقد أخذنا علما بذلك على النحو الواجب • ويتضح من خلال الاعلانات التي أدلت بها الحكومة السوفياتية ومن المناقشات التي دارت في اطار هذه اللجنة أن موقف الاتحاد السوفياتي الحالي هو أنه في حالة عدم وجود اتفاقية متعددة الأطراف أو عمل مشترك تقوم به الدول الحائزة للسلاح النووى فان العرض الذى قدمه الاتحاد السوفياتي بشأن عقد ترتيبات ثنائية لا يزال قائما • ونستطيع أن نستنتج من ذلك أن الضمان السوفياتي لم يصبح نافذا بالكامل بعد ، لأنه - حسبما نعلم - لم تتم أية مفاوضات ثنائية في هذا الصدد • ومع ذلك ، فان هذا الموقف يكتنفه بعض الغموض • ومن ثمة فالسؤال الذى أطرحه على زميلي السوفياتي الموقر هو كالآتي : هل هناك دول محددة يسرى عليها الضمان السوفياتي فعلا ، أم ان دخوله حيز التنفيذ يقتضي القيام باجراء اضافي ثنائي أو متعدد الأطراف ؟

وأود أن أؤكد في ختام هذه الكلمة على نقطة أشرت اليها في البداية وهي أن وفدى شرع بالفعل منذ بداية هذه الدورة في القيام بدراسة موضوعية لتحقيق خطوة الى الأمام كما أن موقفنا لا يزال مرنا مرونة كاملة ازاء هيكل نشاط الفريق العامل المتعلق بهذا الموضوع • على أننا لاحظنا عددا من المقترحات المختلفة والمتناقضة جزئيا والخاصة بالمنهج الذى يجب على الفريق اتباعه في عمله • وقد أشرنا الى المناهج التي يحتمل في رأينا أن تكون أكثر انتاجية من الأخرى • غير أننا لم نعترض على أى اقتراح من الاقتراحات التي قدمت بشأن مشكلة ضمانات الأمن • وأذكر من جديد أننا مستعدون لقبول أية طريقة عمل ترى الوفود أنها أفضل طريقة لمواجهة الشواغل الخاصة بالدول غير الحائزة للسلاح النووى •

السيد الريدى (مصر) ، السيد الرئيس : ان موضوع الترتيبات الدولية الفعالة لتأمين الدول غير الحائزة للاسلحة النووية من استعمال أو التهديد باستعمال هذه الأسلحة ضدها ، لمن الأهمية والخطورة بحيث أن وفد بلادى ليرى من الضرورى أن يؤكد مرة أخرى اهتمامنا وحرصنا على المشاركة في الجهود المبذولة في هذه اللجنة لدفعه الى الأمام •

ولكن دعني ياسيادة الرئيس قبل أن أبدأ ملاحظاتنا في هذا الشأن أن أهنئك ، وأن أعبر لك عن احترامنا وتقديرنا لجهودك التي تبذلها بصدق وفي مهارة من أجل انجاح أعمال هذه اللجنة ، اننا نعتقد مما شاهدناه عبر هذه الأسابيع الثلاثة أن رئاستك ستكون رئاسة ناجحة وأنها ستظل دائما مقترنة بأسلوبك العلمي المتزن في ادارة شؤون اللجنة •

كذلك فانني وأنا بصدد الحديث عن موضوع ترتيبات الأمن أود أن أشكر كل الزملاء الذين أشادوا بجهود زميلي الدكتور محمد البرادعي الذى ترأس مجموعة العمل التي أنشئت لهذا الموضوع خلال الدورتين الماضيتين •

السيد الرئيس ، نحن لا نناقش في أن الموضوع المطروح أمامنا هو موضوع دقيق ومعقد لأنه يمس بشكل أو بآخر عددا من المنطلقات الأساسية التي تسيطر على تفكير الدول النووية بشكل عام والدولتين العظميين بشكل خاص ، وما أرسياه من أنظمة أمن متعددة الأطراف ، ورؤيتهما لاحتمالات

الصراع والردع الى غير ذلك من اعتبارات تدخل في ظاهرة التشبع أو التضخم النووى التي يعيش عالم اليوم في ظلها •

الا أننا ياسيادة الرئيس في نفس الوقت ننطلق من أن هناك على الأقل رغبة صادقة ومصلحة أكيدة لدى الدول النووية في أن تمنع انتشار الأسلحة النووية ، ونحن نود أن ندعم الجهود المبذولة في هذا الشأن ، وفي تقديرنا أنه ليس هناك ما هو أكثر فعالية من أن تأخذ هذه الدول بجدية موضوع الضمانات التي يمكن تقديمها للدول غير النووية وان تأتي بصيغة معقولة قادرة فعلا على طمأنة الدول غير النووية ودفعها الى الاستمرار في التخلي عن الخيار النووى وهو ماسيشكل دعما لنظام منع انتشار الأسلحة النووية وتشجيعا لتلك الدول التي لم تنضم بعد الى هذا النظام على الانخراط فيه •

ورغم أن ماسنقوله هنا يحمل مخاطر التكرار ، ولكنه ربما التكرار الذى لاينبغي أن نمّل من سماعه ، فاننا نذّكر مرة أخرى أن مناقشتنا هنا انما تتصل في الواقع باستخدام أكثر الأسلحة فتكا وأعمها دمارا •••

اننا هنا ياسيادة الرئيس بصدد أسلحة أصبحت ملفوظة من الرأى العام الدولي بما يجب أن يعني أنها محرمة الاستعمال ولا يمكن أن تكون أداة مشروعة بأى حال من الأحوال •

وبطبيعة الحال فان الضمان الحقيقي انما يتأتى من خلال التوصل الى اتفاقية دولية تنص على حظر استخدام الأسلحة النووية حظرا مطلقا ، الا أنه والى حين التوصل الى هذا الهدف فان الدول التي تقوم بتكديس هذه الأسلحة في ترساناتها وتواصل تصنيعها وتطويرها عليها بالأقل أن تتعهد بعدم استخدام هذه الأسلحة ضد الدول غير النووية •

والأمر لايعتبر هنا في الواقع تبادلا في الواجبات والالتزامات بين الدول النووية من جانب والدول غير النووية من جانب آخر بل ولايجب أن يفسر على هذا الأساس ، فمخاطر الأسلحة النووية نابعة عن سياسات الدول التي اختارت الانتفاع بالخيار النووى ، فعلى هذه الدول أن تتحمل مسؤولياتها المترتبة على هذه السياسات في مواجهة الدول غير النووية التي نبذت وتخلت عن الخيار النووى •

وأنا لاأعتزم أن أناقش هنا الاعلانات الخمس التي أصدرتها الدول النووية الا أن هناك يقينا عاما تشارك فيه الأغلبية العظمى ، في أن هذه الاعلانات بصفة عامة قاصرة من حيث المضمون ومن حيث الالزام القانوني ، ومن هنا تأتي مطالبتنا المستمرة في الماضي بضرورة توفير ضمانات كافية وملزمة، وأن تصديقنا على معاهدة منع انتشار الأسلحة النووية يجعلنا أكثر اصرارا على الاستمرار في مطالبتنا بتوفير الضمانات الفعالة والملزمة للدول غير النووية •

كذلك فانني لا أود أن أدخل في مناقشة الأوراق المقدمة الى مجموعة العمل والاقتراحات المحددة ••• وسيواصل وفدنا دراستها والمشاركة في الجهود المبذولة للتوصل الى صيغة عامة مقبولة ••• ولكنني أود أن أدعو الدول النووية الى أن تعمل بجدية وأن تضاعف جهدها من أجل احراز تقدم حقيقي في هذه الدورة للتوصل الى ترتيبات دولية وفعالة لتأمين الدول غير النووية ضد استخدام أو التهديد باستخدام الأسلحة النووية •

الرئيس : أشكر السفير الريدى ممثل مصر على بيانه والكلمات الودية التي وجهها الىّ بمناسبة تولي رئاسة هذه اللجنة •

وعملا بالمقرر الذى اتخذته اللجنة في جلستها العامة الـ ١٠٤ أعطي الكلمة الآن لممثل فنلندا ، السيد كيسالو •

السيد كيسالو (فنلندا) ، السيد الرئيس : ان حكومتي ترغب في أن تسجل ارتياحها للحل العملي لمسألة اشتراك فنلندا في أعمال اللجنة • ونلاحظ في هذا الشأن الموقف الايجابي لجميع الأعضاء • وأود بصفة خاصة ، أن أشكر ممثل فرنسا الموقر ، رئيس اللجنة لشهر شباط / فبراير على الطريقة التي أدار بها العمل في هذا الشأن •

السيد الرئيس ، يسعدني أيضا أن أعرب لكم عن خالص تمنياتي بفترة رئاسة موفقة خلال شهر آذار / مارس •

واسمحوا لي أيضا أن أنتهز هذه الفرصة لأرحب بجمهورية مصر العربية بوصفها طرفا جديدا في معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية •

وان حكومة فنلندا تلاحظ بارتياح أن لجنة نزع السلاح بدأت بالفعل في دورتها لعام ١٩٧٩ في النظر الموضوعي في اتخاذ ترتيبات دولية فعالة لضمان جعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في أمان من استخدام الأسلحة النووية أو التهديد باستخدامها ضدها • وان مما يشجع أيضا أن جميع الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية سلمت في هذا الصدد بمشروعية الاهتمامات الأمنية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية وأعلنت استعدادها لتلبية هذه الاهتمامات • وتوفرت لفنلندا فرصة ابلاغ لجنة نزع السلاح برأيها بصفة عامة بشأن هذه المسألة في وثيقة عمل CD/75 مؤرخة في ١٤ أذار / مارس ١٩٨٠ • وفي معرض التشديد على الأهمية التي توليها حكومتي الى هذه المسألة • أود أن أبين التالي •

ان اهتمامنا بمسألة ضمانات الأمن ينجم عن أن فنلندا دولة غير حائزة للأسلحة النووية • وقد تخلت فنلندا ، بوصفها طرفا في معاهدة حظر انتشار الأسلحة النووية عما يسمى خيار الأسلحة النووية • وليس لدى فنلندا ، بوصفها بلدا يواصل سياسة الحياد وعدم الدخول في الأحلاف العسكرية ، أسلحة نووية لدول أخرى أو أية قواعد أجنبية أو قوات أجنبية على أراضيها • وبدلا من ذلك ، فان فنلندا ، بوصفها بلدا أوروبيا صغيرا ، تسعى الى تعزيز أمنها عن طريق تدابير تستهدف تعزيز الانفراج ونزع السلاح والتعاون في اطار البلدان الشمالية والاطارين الأوروبي والعالمي • وان من واجب فنلندا أمام شعبها أن تسعى الى الابتعاد عن مجال التهديدات والتكهنات التي نجمت بصفة خاصة عن التطور الجديد للأسلحة النووية والاستراتيجية النووية وضمان أن تبقى فنلندا بعيدة عن التوترات الدولية • ونرغب ، في نفس الوقت ، أن نعمل بطريقة من شأنها أن تخدم سياستنا الحيادية أيضا قضية السلم ، التي تنسجم مع اهتماماتنا اهتمامات الدول الأخرى في مجال الأمن • وهذا أكثر ضرورة في الوقت الحالي عن أى وقت آخر ، والى ان تتحقق تدابير فعالة للحد من الأسلحة النووية ونزع السلاح النووى ، فان فنلندا ترحب بكافة التدابير التي تستهدف خفض امكان استخدام الأسلحة النووية • وتمثل ضمانات الأمن السلبية جانبا من المسألة الأوسع المتعلقة بتعزيز أمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • وهذه الضمانات مترابطة في جملة أمور مع جهود منع انتشار الأسلحة النووية وانشاء مناطق خالية من الأسلحة النووية • وأثيرت مسألة ضمانات الأمن الرسمية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مراحل التفاوض بشأن حظر انتشار الأسلحة النووية • ثم اعتمد مجلس الأمن القرار ٢٥٥ (١٩٦٨) • واقترن القرار بتعهد الدول الثلاث الحائزة

للأسلحة النووية بعزمها على توفير ضمانات أمن ايجابية عن طريق اجراءات يتخذها مجلس الأمن • وبينما تمثل هذه الاعلانات مساهمات في نظام الأمن الجماعي الذي ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة ، فان من الحقائق السياسية أن أغلبية كبيرة من الدول غير الحائزة للأسلحة النووية دعت الى ضمانات أمن اضافية من قبل الدول الحائزة للأسلحة النووية •

وتمثل ضمانات الأمن عنصرا هاما للمناطق الخالية من الأسلحة النووية وانشاء هذه المناطق وتمثل معاهدة تلاتيلولكو وبروتوكولها الاضافي الثاني حالة معبرة ، توفر تعهدات رسمية من الدول الحائزة للأسلحة النووية بعدم استخدام الأسلحة النووية ضد أطراف المعاهدة أو التهديد باستخدامها ضدها • بيد أنه من الضروري في هذا السياق أن نلاحظ الاعلانات التفسيرية التي أصدرتها بعض الدول الحائزة للأسلحة النووية •

ونظرا لأن الهدف الرئيسي لانشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية هو تعزيز أمن دول المنطقة ، فان مما لاريب فيه أن أحد عناصر مفهوم المنطقة الخالية من الأسلحة النووية أن تحترم الدول الواقعة خارج المنطقة ، ولا سيما الدول الحائزة للأسلحة النووية مركزه كحد أدنى •كما أن من المهم ، ان لم يكن من الأهم ، أن توفر الدول الحائزة للأسلحة النووية ضمانات مناسبة بعدم استخدام الأسلحة النووية ضد أعضاء المنطقة أو التهديد باستخدامها ضدها • وتم أيضا التسليم بهذا في نتائج الدراسة الشاملة بشأن مسألة المناطق الخالية من الأسلحة النووية التي اضطلع بها فريق الخبراء الحكوميين المؤهلين المخصص تحت اشراف مؤتمر لجنة نزع السلاح في عام ١٩٧٥ •

ويثير استحداث وانتاج ووزع أجيال جديدة من أكثر شبكات الأسلحة تطورا قلقا خاصا • ويمكن أن يهدد تصاعد جديد في التسلح ، ظهرت بالفعل بدايته فيما يتعلق بأوروبا ، استمرار حالة غدت راسخة في أوروبا الشمالية • وعليه ، فان فنلندا على قناعة أكثر من أي وقت مضى بأن من المفيد والمعقول أن توضع ترتيبات خاصة لتحديد الأسلحة في منطقة البلدان الشمالية في أوروبا • والهدف من هذه الترتيبات ، اذا ما اقترنت بتدابير أخرى بالنسبة لأوروبا بأكملها هو تخفيف ، وان أمكن ازالة الأخطار التي تثيرها الأسلحة النووية ولا سيما تكنولوجيا الأسلحة النووية الجديدة •

ومن ثم سعت فنلندا الى تحقيق هذه الآراء عن طريق تقديم عدة اقتراحات ذات طابع عام وفي سياقات محددة على السواء • واقترح رئيس جمهورية فنلندا ، في عام ١٩٦٣ ، انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في أوروبا الشمالية • وفي عام ١٩٧٨ ، اقترح ترتيبات لتحديد الأسلحة في البلدان الشمالية بوصفها تعزيزا للفكرة الأساسية • وتستهدف عزل البلدان الشمالية على أتم نحو ممكن عن آثار الاستراتيجية النووية بصفة عامة وآثار تكنولوجيا الأسلحة النووية الجديدة بصفة خاصة • ولا تزال الفكرة التي قدمت في عام ١٩٦٣ وعززت في عام ١٩٧٨ وثيقة الصلة بالموضوع • وعلى الرغم من أن ثمة اختلافات في الرأي فيما يتعلق بشكل النهج المناسب ، فان ثمة اهتماما مشتركا في البلدان الشمالية فيما يتعلق بضرورة تعزيز الأمن في أوروبا الشمالية عن طريق ترتيب ما لتحديد الأسلحة • وتنعكس هذه الحقيقة في المناقشات الجارية بشأن انشاء منطقة خالية من الأسلحة النووية في البلدان الشمالية •

وسبق الاعراب بوضوح في مناسبات سابقة عن موقف حكومتي بشأن مسألة ضمانات الأمن على النحو التالي : اذا تعهدت بعض الدول الصغيرة أو مجموعة من الدول عن يقين وبصورة مؤكدة بعدم احتياز أو وضع أنواع معينة من الأسلحة في أراضيها ، فان من الواضح أنه يتعين أن تتلقى تأكيدا

بأن هذه الأسلحة لن تستخدم ضدها ولن يتم تهديدها بها • ولا تسدى البلدان التي تدخل في اتفاق لتحديد الأسلحة خدمة لنفسها فحسب بل وللمجتمع الدولي بصفة عامة • يكون من حقها أن تتوقع وأن تطلب المعاملة بالمثل من الآخرين •

هذا علاوة على أن حكومتي ترى أنه ينبغي أن تكون ضمانات الأمن أشمل ما في الامكان كيما تأخذ في الحسبان تكنولوجيا الأسلحة النووية الجديدة والمتطورة وماينجم عنها من التهديد لأمن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • ومن ثم ،فان على الدول الحائزة للأسلحة النووية ، علاوة على ضرورة الضمانات العامة لعدم الاستخدام ، أن تحترم سيادة الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • وعليه ، فانه يجب عدم اختراق أراضيها ، بما في ذلك مجالها الجوى ، في نقل الأسلحة النووية الى أهدافها •

وأصدرت مؤخرا جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية بيانات بشأن الحالات التي لن تستخدم فيها الأسلحة النووية والدول التي لن تستخدمها ضدها• ورحبت فنلندا ، شأنها شأن معظم الدول الأخرى ، بهذه الاعلانات الأحادية • بيد أن هذه الاعلانات تختلف عن بعضها بعضا الى حد كبير• ومن الواضح أنه من غير الممكن في الوقت الحالي توحيدها في بيان مشترك واحد • هذا علاوة على أنه نظرا لأن هذه الاعلانات لا تتصل بأى صك متعدد الأطراف فانها تبقى أحادية وسياسية ويمكن تغييرها أو سحبها بنفس الطريقة التي صدرت بها • ويمكن أن نسلّم بأنها تساهم في المزيد من النظر في المسألة على الرغم من أن من الواضح أنها لا تحقق هدفنا المتعلق بوضع ترتيبات دولية فعالة ، ناهيك عن صك دولي ملزم قانونا • وتعبّر هذه الاعلانات عن المبادئ العسكرية لمصدريها وتستند الى مواقف سياسية مختلفة • ولا تعكس الى حد كبير ماترغب فيه الدول غير الحائزة للأسلحة النووية ، علاوة على أنها تشتمل على تحفظات سياسية وقانونية •

وينبغي أن تكون الضمانات ملزمة بقدر الامكان • ولا يظهر أن هناك ، من حيث المبدأ اعتراضا على الرأى بعقد اتفاقية دولية بشأن الموضوع ، على الرغم من الصعوبات الموجودة • ويمكن الوصول الى صك متعدد الأطراف اذا أمكن وضع صيغة مشتركة تكون مقبولة لدى جميع الدول الحائزة للأسلحة النووية ومرضية للدول غير الحائزة للأسلحة النووية •

وينبغي مواصلة استكشاف كافة النهوج لتحقيق ترتيبات لضمانات عدم الاستخدام • وينبغي أن تشترك كافة الحكومات المهتمة في العملية وأن يتاح لها أن تعرب عما لديها من اهتمامات أمن خاصة • ويمكن لمجلس الأمن ، كاجراء في اتجاه الترتيبات الدولية الفعالة ، أن يتناول هذه المسألة بصورة مناسبة ، حسبما أشار الى ذلك عدد من الدول الحائزة للأسلحة النووية وغير الحائزة للأسلحة النووية على السواء •

وختاما ، أود أن أؤكد ماتوليه حكومتي من الاهتمام لمسألة ضمانات الأمن السلبية ، التي نرى أنها تمثل بندا من أهم البنود العاجلة في جدول أعمال لجنة نزع السلاح • ونحن على استعداد للمساهمة بما في وسعنا في جهود اللجنة وفريقها العامل المخصص لهذا الموضوع •ونحن على قناعة بأنه تم تقديم عدة اقتراحات مفيدة خلال هذه الدورة وقبلها ، وأن لجنة نزع السلاح ستتمكن من تحقيق تقدم كبير هذا العام •

الرئيس: أشكر ممثل فنلندا على بيانه وعلى كلمات الترحيب التي وجهها الى رئاسة اللجنة •

وعملا بالمقرر الذى اتخذته اللجنة في جلستها العامة ١٠٤ ، أعطي الكلمة الآن للسفير بكتيه ، ممثل سويسرا •

السيد بكتيه (سويسرا) (الكلمة بالفرنسية): السيد الرئيس، اسمحوا لي أولا أن أشكركم وأن أشكر من خلالكم جميع أعضاء لجنة نزع السلاح على السماح لبلادى بالاشتراك في بعض أنشطتكم خلال الدورة الحالية •

لقد تابعت سويسرا دائما أعمال اللجنة بانتباه ، وهي ترحب بفرصة الاشتراك في هذه الأعمال اشتراكا أكثر نشاطا •

كما أود أن أعرب لكم ، سيادة الرئيس، عن أطيب تمنياتي في توليكم خلال شهر آذار/مارس الجارى لمنصبكم الذى يتطلب جهدا مضنيا •

وما فتئت مسألة الترتيبات الدولية الفعالة لجعل الدول غير الحائزة للأسلحة النووية في مأمن من استعمال الأسلحة النووية أو التهديد باستعمال هذه الأسلحة ضدها تشغل بال السلطات السويسرية منذ ما يقرب من ١٤ عاما •

وتم الاعراب عن هذا القلق بادئ الأمر في سياق صياغة معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية • مثال ذلك أن حكومة بلادى أعربت ، في مذكرة مؤرخة في تشرين الثاني /نوفمبر وجهتها الى الجمعية العامة للأمم المتحدة ، عن ايمانها بعدم امكانية الفصل بين نظام فعّال لعدم انتشار الأسلحة النووية وبين ضمانات كافية تقدم للدول التي تتخلى عن الأسلحة النووية لعدم استعمال هذه الأسلحة أو التهديد باستعمالها ضدها • وتم التأكيد على وجهة النظر هذه في مذكرة بعثت بها السلطات السويسرية في شهر أيار/مايو ١٩٦٨ الى اللجنة الثمانعشرية لنزع السلاح •

وقد أخفقت معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، كما نعرف كلنا ، في تسوية هذه المسألة الهامة • ولم يتم بعد تصحيح التفاوت الذى أوجدته المعاهدة بين الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية والذى يخل بمبدأ أساسي من مبادئ قانون الشعوب • وسوف يستمر هذا التفاوت الى أن تتحقق نتائج ايجابية من المفاوضات بشأن اتخاذ تدابير فعالة لوقف سباق التسلح النووى ونزع السلاح النووى اللذين تشير اليهما المادة السادسة من المعاهدة ، وخاصة المفاوضات الرامية الى ابرام معاهدة بشأن الوقف التام للتجارب النووية • كما أن نظام ضمانات فعالة تقدم للبلدان غير الحائزة للأسلحة النووية من شأنه أن يساعد على تصحيح هذا التفاوت ، وأن يكون له أيضا أثر كبير على صعيد الأمن الدولي بصفة عامة • وتأسف سويسرا لعدم تمخض المؤتمرين الاستعراضيين لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية عن أية نتيجة في هذا الصدد •

ولا يحقق قرار مجلس الأمن ٢٥٥ الصادر في ١٩٦٨ الذى تم اعتماده بامتناع خمس دول عن التصويت آمال البلدان غير الحائزة للأسلحة النووية فيما يتعلق بالضمانات الأمنية • والواقع أن منطوق هذا القرار لا يشتمل على أى تعهد من جانب الدول الحائزة للأسلحة النووية بعدم استعمال مثل هذه الأسلحة • كما أن الفقرة الثانية التي " يرحب (فيها المجلس) بما أعربت عنه بعض الدول من نية في تقديم مساعدة فورية أو تأييد تقديمها ، وفقا للميثاق ، الى أية دولة غير حائزة للأسلحة النووية من الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية تكون ضحية عمل عدواني أو موضع تهديد باعتداء تستخدم فيه أسلحة نووية " ليست كافية في نظر دولة محايدة كسويسرا • ذلك أن سويسرا ترى ، بموجب التزاماتها المنصوص عليها في قانون الشعوب ، أنها هي وحدها المسؤولة في أوقات السلم عن تنظيم دفاعها الخاص بها • ومن غير الممكن أن يوكل أمنها الى أى طرف ثالث •

ومن هنا ، فان السلطات السويسرية تشاطر ما أعربت عنه مختلف الدول ، بما فيها السويد والنمسا ، من تحفظ على نظام ما يسمى بالضمانات " الايجابية " • وعلى أية حال ، فان قرارا يقضي بتقديم مساعدة من هذا القبيل ستترتب عليه نتائج بعيدة الأثر ، بدءا بخطر انتشار النزاع النووى ، تتمثل في جواز الشك في موثوقية نظام كهذا •

بيد أن ما يسمى بالضمانات الأمنية السلبية التي تتعهد الدول الحائزة للأسلحة النووية بموجبها بأن لا تستعمل أبدا الأسلحة النووية ضد الدول غير الحائزة لهذه الأسلحة أو التي لا توجد في أراضيها أسلحة من هذا النوع ، فلن ينطوى على مساوئ من هذا القبيل •

وقد تابعت سويسرا باهتمام بالغ ما تقوم به لجنة نزع السلاح من أعمال في هذا المجال • ورغم تقديرها التام لتعقد المفاوضات بشأن هذا الموضوع ، فانها تعتقد أنه سيكون من المفيد لو أطلعت اللجنة على آرائها حول هذه المسألة •

ويبدو أن هناك نهجين متوفرين لدى اللجنة وهما اما أن تشترك الدول الحائزة للأسلحة النووية والدول غير الحائزة للأسلحة النووية معا في ابرام اتفاقية ، واما أن تقدم الدول الحائزة للأسلحة النووية ضمانات أحادية الى الدول غير الحائزة للأسلحة النووية •

أما فيما يتعلق بصياغة اتفاقية ، فقد يقال انه لمّا كانت الدول غير الحائزة للأسلحة النووية قد التزمت من خلال معاهدة بالتخلي عن الأسلحة النووية وجب على الدول الحائزة للأسلحة النووية أن تقدم لها الضمانات الأمنية التي ترى أنها من حقها في شكل معاهدة • وكانت سويسرا قد أعربت في المؤتمر الاستعراضي الأول لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية المعقود في عام ١٩٧٥ عن بعض الاهتمام بحل كهذا ، اذ من شأنه أن يلبي رغبة في تماثل الالتزامات • غير أن السلطات السويسرية أخذت تشاطر ، بعد أن تروّت في الأمر ، ما أعربت عنه الدول ، ولا سيما السويد والنمسا ، داخل اللجنة من شكوك حول الموضوع • وترى بلادى الآن أن الدول غير الحائزة للأسلحة النووية قد أخذت على عاتقها ، في انضمامها لمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية ، كل ما يعقل أن نتوقعه منها من التزامات •

وعلاوة على ذلك ، فان سويسرا لا ترى أن هناك امكانية لأن توافق على الالتزام ، وفق اتفاقية كهذه ، بأى جهاز للمشاورات • كما أن مسألة ضمان احترام الاتفاقية اذا رأت دولة من الدول الأطراف في المعاهدة أن لديها من الأسباب ما يدفعها الى الاعتقاد بأن دولة أخرى من الدول الأطراف ، سواء أكانت حائزة للأسلحة النووية أم غير حائزة للأسلحة النووية ، قد أخلّت بتعهدها تتطلب تفكيرا متأنيا من جانب دولة محايدة كسويسرا •

وتمثل التصريحات الأحادية التي أدلت بها حتى الآن الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية تقدما بالقياس الى الوضع الذى كان سائدا في عام ١٩٦٨ ، وهو ما تلاحظه سويسرا مع الارتياح • وصحيح أن هذه التصريحات قد تم الادلاء بها في ظروف متباينة وأنها ليست متماثلة من حيث المضمون • ومع ذلك ، فان السلطات السويسرية ترى أن هذه التصريحات جميعا تشكل تعهدات قانونية تلزم أصحابها تجاه جميع الدول غير الحائزة للأسلحة النووية • وكما تعلمون ، أكدت محكمة العدل الدولية في أحد أحكامها الأخيرة بأن التصريحات التي تمثل أعمالا أحادية يمكن أن تشكل التزامات قانونية • ومن رأى المحكمة أن ليس هناك حاجة في مثل هذه الحالات الى الادلاء بما يناظر هذه التصريحات قبل دخولها حيز التنفيذ ولا حتى الى استجابة أو رد فعل من جانب الدول الأخرى •

بيد أنه سيكون من المستحسن جدا القيام بمزيد من تدعيم هذه التعهدات ، وخاصة ازالة ما يكتنف بعضها من غموض •

وتأمل سويسرا مخلصة أن تفلح لجنة نزع السلاح في استخلاص صيغة مشتركة من هذه التصريحات الخمسة • ولاحظت سلطات بلادى باهتمام ما أدلى به ممثل هولندا من تعليقات على هذا الموضوع في بيانه المؤرخ في ٢٦ حزيران /يونيه ١٩٧٩ • ويبدو أنه من الممكن حقا التوصل ، عن طريق تحليل النصوص الخمسة تحليلا دقيقا ، الى عدد معين من العناصر المشتركة • بيد أن هناك خطرا يتمثل في أن التوصل الى صيغة مشتركة من شأنه أن يعكس القاسم المشترك الأدنى فحسب ، وأن يؤدى بالتالي الى تضييق نطاق التعهدات المقدمة من بعض الدول الخمس الحائزة للأسلحة النووية • ولا تزال هناك حاجة الى تحديد الشكل الذى قد يتخذه بيان مشترك محتمل خال من الغموض وشامل لأوسع نطاق ممكن •

واذا كانت صياغة هذا النص تتطلب مزيدا من الوقت ، فان السلطات السويسرية تتساءل ، شأنها شأن آخرين ، عما اذا كانت هناك فائدة من القيام في هذه الأثناء مؤقتا بادماج التصريحات الخمسة التي اقتصرت الجمعية العامة على الاحاطة بها علما خلال دورتها الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح في وثيقة واحدة • وعلى الرغم من عدم تماثل مضمون هذه التصريحات ، فانها ستتخذ بذلك على الأقل شكلا واحدا أوضح وأكثر رسمية •

وتود سويسرا أن تكرر هنا الأمل الذى أعربت عنه في العام الماضي في المؤتمر الاستعراضي الثاني لأطراف معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية • ففي ذلك الحين ، اقترحت سويسرا في ورقة عمل (NPT/CONF.11/C.I/5) أن يؤكد المؤتمر أن التصريحات الأحادية الخمسة تشكل تعهدات قانونية تلزم أصحابها تمام الالزام • وكما تعلمون ، لم ينجح المؤتمر في الاتفاق على وثيقة ختامية يدرج فيها هذا المقترح • ولذا فان السلطات السويسرية تأمل في أن تشير أية وثيقة تتضمن تصريحا مشتركا يتعلق بالضمانات أو عرضا لكل من التصريحات الخمسة التي تم الادلاء بها حتى الآن اشارة صريحة الى طابعها القانوني الملزم •

وان أشكركم على اتاحتكم لي فرصة التحدث أمام لجنتكم ، فاني أود أن أعرب عن أطيب تمنيات السلطات السويسرية بنجاح أعمالها •

الرئيس : أشكر الممثل الموقر لسويسرا ، البلد الذى يستضيفنا ، على بيانه وعلى التهاني التي وجهها الي •

حضرات المندوبين الموقرين ، لقد عقدت اللجنة ، كما يعلم الممثلون ، اجتماعات غير رسمية متعددة للنظر في مقترحات بشأن انشاء فريقين عاملين مخصصين يعنيان بالبندين ١ و ٢ من جدول أعمال اللجنة وكذلك انشاء غيرهما من الهيئات الفرعية • وبعد تقييم الوضع الراهن لأعمالنا في هذا المجال ، خلص الرئيس الى النتيجة التالية وهي أنه سيكون من المناسب طرح أفكار معينة يمكن أن توجه الأنشطة اللاحقة للجنة بشأن البندين ١ و ٢ خلال الجزء المتبقي من دورتنا لفصل الربيع • وفي هذا السياق ، أود أن أدلي بالبيان التالي :

بغية التعجيل بمعالجة البندين ١ و ٢ من جدول أعمالنا ، سوف تعقد اللجنة بشكل منتظم اجتماعات غير رسمية للاضطلاع بدراسة موضوعية لمسائل محددة تتصل بهذين البندين • وخلال

هذه الدراسة ، يمكن النظر كذلك في المقترحات الخاصة بانشاء فريقين عاملين مخصصين لهذين البندين لاجراء مفاوضات متعددة الأطراف بشأنهما •

ويرى الرئيس أنه سيكون من المفيد التركيز في الاجتماعات غير الرسمية العادية المقبلة على النظر في المسائل الموضوعية التي ستوافق عليها اللجنة من خلال المشاورات استنادا الى المقترحات التي قدمت أو التي قد تقدم •

وسوف يكرس الاجتماع غير الرسمي الأول الذى سيعقد يوم الاثنين ٢٣ آذار/ مارس ، وفقا للبند ٢ من جدول الأعمال ، للنظر في الشروط المسبقة للتفاوض على نزع السلاح النووى وكذلك في نظرية الردع وغيرها من النظريات المتعلقة بالأسلحة النووية وسوف تكون القضايا المحددة المتعلقة بالبند ١ من جدول الأعمال ، والتي يناقشها الاجتماع غير الرسمي الذى سيعقد خلال الأسبوع اللاحق محل مشاورات غير رسمية يجريها الرئيس •

ويعتزم الرئيس ، جريا على الممارسة المتبعة ، اجراء مشاورات غير رسمية ، عند الضرورة ، وذلك لتحقيق تقدم في بحث المسائل المتصلة بالبندين ١ و ٢ من جدول الأعمال •

وفي هذا الخصوص ، طلب الرئيس الى الأمانة العامة اعداد جدول بجميع المقترحات الخاصة بنزع السلاح النووى التي قدمت منذ الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح المعقودة في عام ١٩٧٨ • وسوف يتم تكميل هذا الجدول في وقت لاحق بجدول مماثل بجميع المقترحات الخاصة بنزع السلاح النووى التي تم تقديمها في الفترة الواقعة بين انشاء الأمم المتحدة في عام ١٩٤٥ وبين عقد الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح في عام ١٩٧٨ •

السيد تايلاردات (فنزويلا) (الكلمة بالأسبانية) : أحاط وفد بلادى علما بالبيان الذى أدليتم به منذ لحظات ، وهو يرحب بهذا البيان الذى يفيد بأن اللجنة سوف تعقد اجتماعات غير رسمية عادية للنظر في البندين ١ و ٢ وذلك بهدف الشروع في الدراسة الموضوعية لمسائل محددة تتصل بهذين البندين •

ويتفق هذا البيان مع الموقف الذى اتخذه وفد بلادى والذى يتمثل في أن عدم وجود توافق في الآراء بشأن انشاء فريقين عاملين يعنيان بهذين البندين ينبغي ألا يمنع اللجنة من انجاز مهمتها والوفاء بمسؤوليتها بوصفها هيئة تفاوضية متعددة الأطراف ، وأنه يتعين علينا ، في الوقت الذى يجرى فيه انشاء هذين الفريقين العاملين ، أن نكرس أكبر عدد ممكن من الاجتماعات غير الرسمية التي تعقدها اللجنة لمحاولة المضي قدما في دراسة المسائل الموضوعية الناشئة عن البندين ١ و ٢ من جدول الأعمال •

كما أود أن ألفت الانتباه الى ذلك الجزء من بيانكم الذى قلتم فيه انه يمكن أيضا النظر خلال الاجتماعات غير الرسمية في مختلف المقترحات المتصلة بانشاء الفريقين العاملين •

ويحظى هذا الجزء من بيانكم بأهمية خاصة في نظر وفد بلادى لأسباب عدة أولا ، مافتئ وفد بلادى يرى ، كما سبق أن أتيحت له فرصة الاشارة الى ذلك ، أن الآفرقة العاملة هي أنسب جهاز لاجراء مفاوضات فعلية بشأن البنود المدرجة في جدول أعمالنا • ثانيا ، اننا نعتبر هذا الاجراء المتمثل في معالجة البندين ١ و ٢ في اجتماعات غير رسمية مجرد اجراء استثنائي ومؤقت • ثالثا ، لابد للجنة ، وفقا للمقرر المعتمد في الجلسة العامة الـ ١٠٥ ، من مواصلة ايلاء النظر

العاجل للمقترحات المتصلة بانشاء الفريقين العاملين اللذين سيتوليان اجراء مفاوضات موضوعية بشأن البندين ١ و ٢ من جدول الأعمال •

وأود أن أضيف أن وفد بلادى يرى أن الفقرتين الثالثة والرابعة من بيانكم ينبغي تأويلهما بكل مايجب من مرونة ، وأنهما ، رغم ماتستهدفان من اضفاء قدر ما من الترتيب والتنظيم على الاجتماعات غير الرسمية ، ينبغي ألا تمنعا وفدا من الوفود ، اذا اعتبر ذلك ضروريا ومفيدا من الاشارة في أحد الاجتماعات غير الرسمية الى مسألة تتصل بالبندين ١ و ٢ غير تلك المسائل التي اقترحتموها أو قد تقترحونها سيادتكم في ضوء ما تعتزمون اجراءه من مشاورات •

السيد سامرهيس (المملكة المتحدة) ، السيد الرئيس : استمعت بعناية لبيانكم الخاص بأعمالنا المقبلة بشأن نزع السلاح النووى وحظر التجارب النووية ، وأنا متفق مع خطوطه العريضة •

غير أنني مضطر لأسباب شرحتها في عدد من المناسبات الى الاحتفاظ بموقف وفد بلادى من المقترح القاضي بأن تشتمل أعمالنا على مشاورات بشأن مواضيع محددة سيتم تناولها في اطار موضوع الحظر الشامل للتجارب النووية •

السيد اسرائيليان (اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية) (الكلمة بالروسية) ، السيد الرئيس : لاحظنا مع الارتياح ما أبديتموه من ملاحظات حول عقد اجتماعات غير رسمية للجنة نزع السلاح بهدف النظر في البندين ١ و ٢ من جدول أعمال اللجنة •

ان الاتحاد السوفياتي وغيره من البلدان الاشتراكية ثابت على تأييده ومناصرته لاتخاذ تدابير تتصل بوقف سباق التسلح النووى ووقف انتاج الأسلحة النووية وتدميرها وفرض حظر عام وكامل على تجارب الأسلحة النووية • ومافتىء الاتحاد السوفياتي منذ أعوام كثيرة مضت يؤيد بثبات الشروع، في أقرب وقت ممكن داخل اللجنة ، في مفاوضات جدية حول مسألة نزع السلاح النووى •

ونحن نعتقد أن الاجتماعات غير الرسمية للجنة بشأن هذه المسائل سوف ترمي الى البدء ، في أقرب وقت ممكن ، بمفاوضات كهذه وتيسر ماتستلزمه من تحضيرات • وخلال هذه الاجتماعات ، يمكننا على وجه الخصوص تحديد مجموعة المواضيع التي سينظر فيها ، وحل الجوانب التنظيمية للمفاوضات ، وكذلك بحث بعض المسائل المحددة ذات الصلة المباشرة بالمفاوضات الخاصة بنزع السلاح النووى •

ونحن نعارض اجراء أى نقاش نظرى في الاجتماعات غير الرسمية ، اذ لابد أن تستهدف مفاوضاتنا بأكملها التحضير بنجاح لمفاوضات بشأن جوهر هذه المشكلة ، بدلا من توجيه أنظار أعضاء اللجنة الى مسائل أخرى لاتتصل بمفاوضات كهذه وصرف اللجنة عن هذه المهمة ذات الأولوية•

السيد فرونك (يوغوسلافيا) ، السيد الرئيس : استمعت بانتباه بالغ للبيان الذى أدليتم به قبل دقائق معدودة ، وأود أن أدلي ببضع ملاحظات نيابة عن وفد بلادى •

اننا لانعتبر المفاوضات التي ستبدأ في ٢٣ أذار/مارس بديلا عن انشاء فريقين عاملين في وقت لاحق للنظر في البندين ١ و ٢ ، ولانزال نرى أنه ينبغي أن نحاول ماوسعنا الجهد انشاء هذين الفريقين بأسرع وقت ممكن اذ نعتقد أن هذه خير وسيلة للتفاوض على البندين ١ و ٢ •

ولابد لي أن أقول ان وفد بلادى يجد بعض الصعوبات فيما يتعلق بالنص الذى قرأتموه والذى جاء فيه أن الاجتماع المقرر عقده في ٢٣ أذار/ مارس سوف يكرس لدراسة الشروط المسبقة للتفاوض على نزع السلاح النووى وما اليه اذ أرى أنه لاينبغي ونحن نضطلع بواجباتنا كأعضاء في هذه اللجنة ، أن يفرض أى منا أيه شروط مسبقة على المفاوضات ، حتى اذا كان الأمر يتعلق بالتفاوض على نزع السلاح النووى • وكنت أفضل لو أننا توصلنا الى نوع من التفاهم قد يتمثل في دراسة العناصر الأساسية التي ينبغي التفاوض بشأنها • ولكن لما كان البيان الذى قرأتموه صيغة توفيقية يمكن التوصل الى توافق في الآراء بشأنها ، فلن يصر وفد بلادى على امكانية تعديل النص ، وسوف يوافق ، بروح من التراضي ، على البيان الذى أدليتم به منذ هنيهة •

السيد فلاورى (الولايات المتحدة الأمريكية) ، السيد الرئيس : يتفق وفد بلادى مع النهج العام ازاء مباحثاتنا غير الرسمية حول المسائل المدرجة في البندين ١ و ٢ من جدول الأعمال بالشكل الذى وصفتموه • اننا نقدر بالغ التقدير مابذلتموه من جهود لوضع أساس لمباحثاتنا مقبول لدى جميع الأطراف ، وأظن أن البيان الذى أدليتم به اليوم يومئ الى نهاية تركيزنا على الجوانب الاجرائية والى أننا تجاوزنا العقبة الأخيرة قبل أن نوجه انتباهنا الى جوهر الموضوع •

وكما ذكر زميلي اليوغوسلافي ، فان هناك بعض النقاط في بيانكم كان يمكن أن تصاغ بطريقة أكثر قبولا لدى وفد بلادى ، غير أنني أقبل الصياغة كأفضل مايمكن التوصل اليه من حلول توفيقية •

أما بخصوص انتقاء مواضيع محددة ينبغي بحثها فيما يتعلق بالبند ١ من جدول الأعمال ، فلابد لي من تذكير اللجنة بأن اشتراك وفد بلادى سوف يتقيد بنفس العوامل الكامنة وراء عدم تمكن الولايات المتحدة من الموافقة على توافق في الآراء بشأن انشاء فريق عامل يعنى بالحظر الشامل للتجارب النووية •

وبهذا الفهم ، فان وفد بلادى مستعد للسير قدما في الاتجاه الذى اقترحتموه •

السيد أكرم (باكستان) ، السيد الرئيس : يرحب الوفد الباكستاني أيضا بالبيان الذى قرأتموه علينا منذ لحظات ، لأنه يشكل حقا خطوة الى الأمام في الاتجاه الذى ننشده جميعا وهو اتجاه المفاوضات الفعلية بشأن البنود المتعلقة بحظر التجارب النووية ونزع السلاح النووى •

ويود وفد بلادى أن يغتنم هذه الفرصة ليقرر أننا نعتبر انشاء أفرقة عاملة مخصصة خير طريقة للشروع في مفاوضات تندرج تحت هذين البندين ، ويسعدنا أن نلاحظ أن بيانكم يشير الى امكانية النظر مرة أخرى ، في هذه الاجتماعات غير الرسمية ، في المقترحات الخاصة بانشاء هذه الأفرقة العاملة •

كما نود أن نقول اننا نفسر هذه الاجتماعات غير الرسمية التي سيتم عقدها بأنها تستهدف ارساء أسس المفاوضات بشأن كلا هذين البندين ، وسوف نسترشد بهذا الاعتبار لدى اشتراكنا في هذه الاجتماعات •

لقد اتفقنا على أن أول اجتماع يعقد في هذه السلسلة سوف ينظر ، تحت البند ٢ ، في موضوع الشروط المسبقة للمفاوضات وفي استراتيجيات الردع النووى • وفي الوقت ذاته ، أود أن أعرب عن أملي ورجائي في أن تأخذ المواضيع الأخرى التي سيتم اختيارها للبحث بعين الاعتبار المقترحات التي قدمتها مختلف الوفود ، بما فيها الوفد الباكستاني ، فيما يتعلق بكلا البندين ١ و ٢ •

وفي الختام ، أود أن أقرر أننا نفسر بيانكم بأن المواضيع المدرجة تحت البندين ١ و ٢ كليهما سوف تولى اهتماما متساويا • ورغم أننا اتفقنا على النظر خلال اجتماعنا المقبل في الموضوع المندرج تحت البند ٢ ، فاننا نلاحظ مع الارتياح أن الاجتماع التالي سوف يكرس للنظر في المواضيع المدرجة تحت البند ١ من جدول أعمالنا • ونأمل أن نتمكن في المشاورات غير الرسمية المتوخى عقدها في أقرب وقت من الاتفاق على النظر في موضوع محدد مدرج تحت البند ١ خلال الاجتماع القادم في هذه السلسلة •

السيد دى لاغورس (فرنسا) ، السيد الرئيس : لما كانت هذه هي المرة الأولى التي يأخذ فيها وفد بلادى الكلمة في جلسة عامة منذ مطلع الشهر ، فاني أود أولا أن أهنئكم وأنقل اليكم تمنياتي الطيبة خلال فترة رئاستكم التي لاتزال حتى الآن موفقة للغاية ، وأن أعرب عن امتناننا للطريقة الكيسة والفعالة التي تديرون بها أعمالنا • ويقدر وفد بلادى ما بذلتموه من جهد فيما يتعلق بتنظيم هذه المناقشات غير الرسمية التي أيدها • والواقع أننا نرى من المفيد للغاية أن نكرس اهتمامنا لبندين من البنود المدرجة في جدول أعمالنا يقدر وفد بلادى تماما أهميتها الأساسية، وذلك لاجراء مناقشات حول المسائل الجوهرية نتمكن خلالها من استطلاع آراء بعضنا البعض ومن استخلاص النتائج ــ التي آمل أن تكون ايجابية ــ فيما يتعلق بمتابعة هذه الدراسات • ونحن نعتقد أن هذه العملية ينبغي التصدى لها بمرونة ، فهي تجربة نأمل بالطبع أن تكون حاسمة ، ويوافق وفد بلادى على المواضيع التي اقترحتموها بشأن البدء في مناقشة البند ٢ من جدول الأعمال • غير أني أود أن أشير الى أن هذه المواضيع ليست مواضيع جوهرية بالمعنى الدقيق للكلمة • ولكن نظرا لما تحظى به من أهمية بخصوص الاستقصاء التمهيدى لهذه المسألة ، فاننا نعتقد بأنه سيكون من المفيد حقا دراستها ، ونأمل في أن تستوضح هذه الدراسة بشكل واقعي شروط تحقيق الأهداف التي نتوخاها •

السيد أدينيجي (نيجيريا) ، السيد الرئيس : أود كذلك أن أشكركم على البيان الذى أدليتم به والذى تم توزيعه أيضا • لقد طلبت أخذ الكلمة لالشيء الا لأشدد على نقطة واحدة أبداها قبل دقائق معدودة الممثل الموقر لباكستان ، وهي نقطة يعلق عليها وفد بلادى أيضا أهمية كبيرة • وهذه النقطة هي أنه ينبغي دائما أن نضع في اعتبارنا أننا نجمع بندين اثنين هما ١ و ٢ للنظر فيهما في آن واحد • ومن ثم ، ينبغي الا تبذل أية محاولة لبحث واحد منهما واستبعاد الآخر كلية •

وسيكون وفد بلادى ، ولاشك ، سعيدا أشد السعادة لو وضعنا في اعتبارنا ، عملا بما اقترحتم ، أننا سوف نبحث في الاجتماع اللاحق البند ١ الذى يحظى بمثل مايحظى به البند ٢ من أهمية •

الرئيس : قبل الاختتام ، أود أن أدلي بالاعلان التالي : لقد طلبت الي الأمانة العامة أن تعمم اليوم ورقة غير رسمية تشتمل على الجدول الزمني للاجتماعات التي ستعقدها لجنة نزع السلاح وهيئاتها الفرعية خلال الأسبوع الممتد من ٢٣ الى ٢٧ أذار/ مارس ١٩٨١ • وهذا الجدول الزمني هو ، كما جرت بذلك العادة ، جدول ارشادى يمكن تعديله أثناء مواصلة عملنا •

وفي هذا الخصوص، هل لي أن أشير الى أن اللجنة ستبدأ في الأسبوع المقبل بالنظر في البند ٤ من جدول أعمالها الذى يتناول الأسلحة الكيميائية • وقد تلقيت حتى الآن تسعة خطابات

من أعضاء اللجنة أخبروني فيما بمقدم خبرائهم اللذين سيشتركون كأعضاء في وفود بلادهم • كما أخبرني السفير ليدنارد ، رئيس الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية ، أنه يود عقد اجتماع أسبوعي اضافي لهذا الفريق • وبناء عليه ، فقد اتخذت الاحتياطات لعقد اجتماع اضافي للفريق العامل يوم الجمعة المقبل الموافق ٢٧ آذار/ مارس في الساعة ٣/٠٠ من بعد الظهر •

وحيث أنه لاتوجد أية اعتراضات ، فسأخلص من ذلك الى أن اللجنة موافقة على هذا الجدول الزمني •

السيد غيورفي (هنغاريا) : أود ، نيابة عن الدكتور السفير امرى كوميفيش ، رئيس الفريق العامل المعني بالأسلحة الاشعاعية ، أن أدلي ببيان موجز بخصوص الجدول الزمني للاجتماعات التي ستعقدها اللجنة وهيئاتها الفرعية الذى تم توزيعه منذ لحظات •

وأود ، نيابة عن رئيس الفريق العامل المعني بالأسلحة الاشعاعية ، أن أقرر ان وفد بلادى لايجد أية صعوبة في الموافقة على الجدول الزمني المقترح للأسبوع المقبل الذى يفرد اجتماعين للفريق العامل المعني بالأسلحة الكيميائية • بيد أنني اود في الوقت نفسه أن أشدد على ضرورة اعطاء الامكانية ذاتها للفريق العامل المعني بالأسلحة الاشعاعية الذى دخل حاليا مرحلة الصياغة والذى يحتاج بالضرورة الى المزيد من الاجتماعات •

السيد الرئيس ، أود أن أطلب اليكم أن تأخذوا هذا بعين الاعتبار •

الرئيس : لقد أحطت علما بملاحظاتكم •

السيد ساران (الهند) ، السيد الرئيس : أود أن أطلب ايضاحا لنقطة واحدة • هل فهمنا فهما صحيحا بأن الاجتماع مع الخبراء سيكون فقط في اطار الفريق العامل المخصص للأسلحة الكيميائية ، أم أنه يعتزم أيضا أن تعقد اللجنة اجتماعات غير رسمية يشترك فيها الخبراء ؟

ثانيا ، بخصوص المقترح القاضي بامكانية عقدنا اجتماعات اضافية للفريق العامل المعني بالأسلحة الاشعاعية ، لابد لي من التشديد مرة أخرى على شئ قلته فيما مضى ، وهو أنه يتعذر على وفود كوفد بلادى تعاني نقصا شديدا في الموظفين ومضطرة لحضور اجتماعات في الصباح وبعد الظهر طوال الأسبوع أن تتصور عقد اجتماعات اضافية لأى فريق عامل آخر •

الرئيس : بخصوص سؤالك الأول ، أستطيع أن أقول ان الخبراء ستتوفر لديهم امكانية المشاركة في الجلسات العامة التي سنعقدها بشأن الأسلحة الكيميائية وكذلك في الأفرقة العاملة • هذا هو التفاهم الذى تم التوصل اليه بعد مشاورات مع مختلف الوفود ومقدمي المقترح بشأن عقد اجتماعات غير رسمية اضافية حول الأسلحة الكيميائية وكان ذلك حلا توفيقيا •

السيد ساران (الهند) : واذن هل فهمت فهما صحيحا بأنه لن تكون هناك اجتماعات غير رسمية للجنة يشترك فيها خبراء الأسلحة الكيميائية ، وبأن الخبراء سوف يدلون ببياناتهم في الجلسة العامة المكرسة للأسلحة الكيميائية ؟

الرئيس : فهمت فهما صحيحا • واذن هل أستطيع أن أخلص من ذلك الى أننا موافقون على جدول الأعمال ؟

وقد تقرر ذلك .

الرئيس : سوف تعقد الجلسة العامة القادمة للجنة نزع السلاح يوم الخميس ، ٢٤ آذار/مارس ١٩٨١ ، في الساعة ١٠/٣٠ صباحا .

رفعت الجلسة في الساعة ١٣/١٥